



**أصول التفسير
عند الراغب الأصفهاني
من التأصيل إلى التفعيل**

إعداد

د. محمد إقبال فرحات

جامعة قطر

قطر



المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلمونه





مقدمة

1. علاقة علوم القرآن بأصول التفسير:

من المعلوم أن علوم القرآن هي المظلة الجامعة لكل ما يتعلق بالقرآن من مباحث، وأعلى مباحثه ما يتعلق بوضع الأسس التي تعين على تفسيره وتأويله، ويأتي علم أصول التفسير على رأس علوم القرآن وفي المقدمة من هذه العلوم.

ولاشك أن أصول التفسير لم تلق العناية التي تستحقها فألفت عشرات المجلدات في التفسير قبل أن توضع الأسس التي تؤصل للتفسير والتأويل، خاصة أن العلماء المتقدمين خلطوا بين علوم القرآن وأصول التفسير، ولا زالت عملية التأصيل والتحديد، وفك التشارك بين علوم القرآن وأصول التفسير بحاجة إلى مزيد بحث مع تقديرنا لجهود السابقين واللاحقين، فقد ذكروا في كتبهم الكثير من المسائل المتعلقة بعلم أصول التفسير، وحاولوا التفريق بينه وبين علوم القرآن.

وإن قيام مؤسسة البحوث والدراسات الإسلامية (مبدع) بالتعاون مع الرابطة المحمدية للعلماء ومركز تفسير للدراسات بتنظيم هذا المؤتمر الثالث المتعلق بعلم أصول التفسير يدل على إدراك مؤسسة البحوث لأهمية وضع منهجية لدراسة القرآن وضبط بيانه من خلال تأصيل تفسيره. وكأني بهذا المؤتمر يستجيب لدعوات⁽¹⁾ المشتغلين بالتفسير وعلوم القرآن، بوضع لبنات في صرح هذا الفن الذي لم ينضج بعد!

ولاشك أن القضية كبيرة، وتحتاج إلى جهود جماعية متضافرة، ويمكن أن يعقد لأجلها مؤتمر أو مؤتمرات، وذلك نظراً لأهميتها؛ وما يمكن أن يبنى عليها، فهي تستحق أن تبذل فيها الأوقات والأموال، وأن تكد من أجلها القرائح والعقول، لأنها تجمع علماء الأمة على أصول وقواعد لفهم كتاب الله، بعيداً عن الزيف واتباع الأهواء، وبذلك تلتقي كلمة الأمة على نهج سديد، وكلمة سواء.

1 - انظر بحث "نحو منهجية موحدة لتفسير القرآن" للأستاذ الدكتور أحمد حسن فرحات.



1.1.1. بدايات أصول التفسير:

لاشك أن علم أصول التفسير بدأ مع نزول الوحي، واستمر مع عصر الصحابة ومن بعدهم، وبدأت تدون مسائله مختلطة بكتب اللغة، وأصول الحديث، وأصول الفقه، وكتب التفسير، ومقدمات بعض المفسرين، وأول مقدمات التفاسير التي وصلتنا، مقدمة مقاتل بن سليمان (ت150هـ)، ومقدمة تفسير القرآن العزيز لعبد الرزاق الصنعاني (ت211هـ)، ومقدمة تفسير هود بن محمّد (ت299هـ) المختصرة من مقدمة يحيى بن سلام التميمي (ت200هـ)⁽¹⁾، ومقدمة تفسير سهل بن عبد الله التستري (ت283هـ) تفسير القرآن العظيم، ومقدمة تفسير النسائي (ت303هـ)، ومقدمة تفسير ابن وهب (ت308هـ)، ومقدمة تفسير الطبري (ت311هـ) جامع البيان، وتفسير ابن المنذر (ت318هـ)⁽²⁾، ومقدمة تفسير ابن أبي حاتم (ت327هـ)، ومقدمة تفسير الماتريدي (ت333هـ)، ومقدمة تفسير السمرقندي (ت375هـ)، ومقدمة تفسير الثعالبي (ت427هـ)، ومقدمة تفسير مكي بن أبي طالب (ت437هـ)، ومقدمة تفسير الماوردي (ت450هـ)، ولو نظرنا إلى الموضوعات التي تطرقت إليها أغلب هذه المقدمات، لوجدنا بعضها بحث موضوعاً واحداً كما فعل الماتريدي؛ الذي تكلم عن التفسير والتأويل، وبعضها تكلم عن الحث على طلب التفسير، وبعضها تكلم عن العام والخاص، وأوجه نزول القرآن، والحث على تعلم التأويل، كما فعل مقاتل بن سليمان، وأما مقدمة عبد الرزاق الصنعاني فجاءت موجزة وأورد فيها تسعة آثار حول جمع القرآن، ومن قال بالقرآن برأيه، وذكر وجوه التفسير، وروى أثراً في المعاني التي نزل عليها القرآن، ثم تاريخ نزول القرآن والكتب السابقة، وختم مقدمته بنزول القرآن جملة واحدة في ليلة القدر، ثم بنزوله منجماً على رسول الله ﷺ.

وتعتبر مقدمة ابن جرير الطبري أطولهم، حيث اشتملت على عشر مقدمات، وأغفل فيها الطبري أغلب مسائل أصول التفسير، ولا أريد في هذه العجالة أن أعقد مقارنات بين هذه المقدمات ومقدمة الراغب حتى لا يطول الأمر، ولكن كل هذه المقدمات لا ترقى إلى مقدمة الراغب من حيث الشمول والعمق والمعالجة لمسائل هذا الفن.

2.1. الراغب وأصول التفسير:

إن الناظر في ما كتب الراغب في مقدمة تفسيره من مباحث في أصول التفسير سيكتشف للوهلة الأولى أن الرجل لم يسبق فيما أصل في مقدمته لعلم أصول التفسير، وكذلك في بقية كتبه المطبوعة، ككتاب

1 - لم تصل المقدمة بسبب النقص في أول التفسير.

2 - م تصل المقدمة، ويبدأ التفسير من الآية 272 من سورة البقرة إلى الآية 92 من سورة النساء.



تفصيل الدشأتين وتحصيل السعادتین والذي يعتبر بحثاً متقدماً في التفسير الموضوعي متكامل البنيان، يبحث في حقيقة الإنسان، وماهيته، وغاية وجوده، ومصيره. كل ذلك بأسلوب استدلالي متين، مع الاستشهاد بالنصوص القرآنية، والآثار، وأقوال العلماء، وكتاب **الدريعة إلى مكارم الشريعة**، والذي يقال: إن الإمام الغزالي كان يستصحبه ويحمله دائماً ويستحسنه لنفسه، وموضوع الكتاب الرئيس هو وضع الضوابط التي تأخذ بيد الفرد لتؤهله لما خلق له من الخلافة؛ المتضمنة للعبادة، ولحمل الأمانة، ولالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وامتاز الكتاب بغزارة الاستشهاد بالقرآن والسنة في كل ما يريد تأكيده من قضايا، بدقة بالغة تدل على حس لغوي مرهف، وحسبك أن تطالع حديثه عن أسماء العقل كالحجر والنهي واللب والحجى، ثم حديثه عن ما يتصل به من مصطلحات كالفتنة، والفهم، والخاطر، والوهم، والبدية، والروية، والخبر، والظن، والفراسة.

وأما كتابه **الاعتقاد**، ففيه الكثير من المباحث المتعلقة بأصول التفسير، وبعض هذه المباحث⁽¹⁾ ورد بمقدمة جامع التفاسير بزيادة ونقصان، منها: **الفرق بين المعنى والتفسير والتأويل**، وبيان **الوجوه التي فيها يصعب ما يصعب من تفسير القرآن وتأويله**، وأنواع ما ينطوي عليه القرآن مما يسهل أو يصعب، وبيان فائدة ما ورد في القرآن من التشابه، وبيان أنه هل في القرآن من المتشابه ما يخفى تأويله على العلماء، وبيان كيفية نسبة الفعل الواحد إلى عدد من الفاعلين، ونسبة أفعال العباد إلى الله، بالإضافة إلى تحديد بعض المصطلحات؛ كالكلام عن الإسلام والكفر والشرك، وحقيقة الدين والملة، والفرق بين النبوة والرسالة، والفرق بين النبي والمتنبي، والفرق بين الإرادة والمشية والإذن، وتحقيق معنى القدرة والطاقة والوسع والاستطاعة، والكلام عن الإيمان والإسلام والوعد والوعيد، وغيرها من المسائل التي تتعلق بقضايا العقيدة.

وكذلك كتابه "مفردات ألفاظ القرآن" الذي سوف نتعرض له في بحثنا.

وأما **المقدمة** التي طرّز الراغب الأصفهاني تفسيره بها، فهي خطوة متقدمة في تنضيج أصول التفسير، ولا أبالغ إذا قلت بأن الراغب الأصفهاني قد أتى على أهم موضوعات أصول التفسير، ويعتبر بحق أول من قعد لأصول التفسير بشكل منهجي رصين.

1 - انظر، الفصل الخامس من كتاب الاعتقادات للراغب الأصفهاني من ص 162-188.



2. أصول التفسير عند الراغب (التأصيل):

لاشك أن الراغب الأصفهاني أولى أصول التفسير وعلوم القرآن عناية خاصة؛ يلحظها كل من يطالع تفسيره وبقية آثاره التي وصلتنا، فقد عرض لأغلب موضوعات أصول التفسير، مثل: الفرق بين المعنى والتفسير والتأويل، والحقيقة والمجاز، والنسخ والتخصيص، وشرف علم التفسير، والآلات التي يحتاج إليها المفسر، وإعجاز القرآن، والمحكم والمتشابه، وأسباب النزول، وتفسير القرآن بالمأثور، وتفسير القرآن بالرأي، والمحكم والمتشابه، والقراءات.

ولم يكتف الراغب بذلك؛ بل أفرد بعض الموضوعات اللغوية بكتب مستقلة مثل: كتاب "تحقيق البيان في تأويل آي القرآن"، و"تحقيق الألفاظ المترادفة على المعنى الواحد"، ورسالة "تحقيق مناسبات الألفاظ"، وكتاب "أصول الاشتقاق"، ولم يصلنا منها إلا كتاب المفردات. ومما ضاع مما له صلة بأصول التفسير، وانفرد به الراغب؛ رسالته المنبهة على فوائد القرآن. ولو صحت نسبة كتاب درة التأويل في متشابه التنزيل له الذي ذكر مؤلفه في مقدمته كتاب احتجاج القراء، وكتاب المعاني الأكبر، فيكون بذلك الراغب قد أتى على معظم موضوعات أصول التفسير.

وذكر الراغب في مقدمة جامع التفاسير اختلاف العلماء فيمن يتصدى لتفسير القرآن، وذكر أقوال المتشددین وعرض لأدلتهم، ثم ذكر قول المتساهلين وأدلتهم، ثم بعد ذلك ذكر قول المحققين وعرض بعد ذلك للعلوم التي يحتاج إليها المفسر وقسمها إلى ثلاثة علوم: علوم لفظية، وعقلية، وموهبية، وأدرج تحت العلوم اللفظية: علم اللغة (معرفة الألفاظ)، والاشتقاق، والنحو، والقراءات، والسير، وعلم الحديث، وعلم أصول الفقه. وقصد الراغب بالعلوم العقلية علم الكلام، والفرق بين المعقولات والمظنونات، ومعرفة الأدلة العقلية. وقصد الراغب بعلم الموهبة العلم الذي يورثه الله من عمل بما علم.

فمن تكاملت فيه هذه العشرة واستعملها خرج عن كونه مفسراً للقرآن برأيه، ومن نقص عن بعض ذلك مما ليس بواجب معرفته في تفسير القرآن، وأحسن من نفسه في ذلك بنقصه واستعان بأربابه، واقتبس منهم، واستضاء بأقوالهم، لم يكن إن شاء الله من المفسرين برأيهم.⁽¹⁾

1 - انظر: مقدمة جامع التفاسير ص 93-94 - بتصرف.



1.2. موضوعات أصول التفسير في مقدمة جامع التفاسير

لقد ذكر الراغب في مقدمة تفسيره فصولاً في أصول التفسير، ووضح في هذه الفصول المنهج الذي سار عليه في تفسيره، وتعتبر هذه الفصول بحق من أروع ما كتب في التأصيل للتفسير، وفيما يلي سرد لهذه الفصول كما جاءت في مقدمة جامع التفاسير:

- فصل في بيان ما وقع فيه الاشتباه من الكلام المفرد والمركب.
- فصل في أوصاف اللفظ المشترك.
- فصل في الاشتراك في اللفظ يقع لأحد وجوه.
- فصل في الآفات المانعة من فهم المخاطب مراد المخاطب.
- فصل في عامة ما يوقع الاختلاف ويكثر الشُّبه.
- فصل في أقسام ما ينطوي عليه القرآن من أنواع الكلام.
- فصل في كيفية بيان القرآن.
- فصل في الفرق بين التفسير والتأويل.
- فصل في الوجوه التي بها يعبر عن المعنى وبها يبين.
- فصل في الحقيقة والجواز.
- فصل في العموم والخصوص من جهة المعنى.
- فصل في تبين الوجوه التي يجعل لأجلها الاسم فاعلاً في اللفظ.
- فصل في بيان الألفاظ التي تحيى متنافية في الظاهر.
- فصل في بيان انطواء كلام الله تعالى على الحكم كليها علميها وعمليها.
- فصل في انطواء القرآن على البراهين والأدلة.
- فصل في الأحكام التي عليها مدار الأديان وما يجوز فيه النسخ وما لا يجوز فيه من الأحكام.
- فصل فيما يحتاج إليه في التفسير من الفرق بين النسخ والتخصيص.
- فصل في أنه هل في القرآن مالا تعلم الأمة تأويله.
- فصل في بيان حكمة الله تعالى في جعله بعض الآيات متشابهة.
- فصل في شرف علم التفسير.
- فصل في بيان الآلات التي يحتاج إليها المفسر.
- فصل في جواز إرادة المعنيين المختلفين بعبارة واحدة.
- فصل في إعجاز القرآن.

2.2. الآلات التي يجب أن يراعيها المفسر لكتاب الله:

لم يكتف الراغب بذكر أصول التفسير التي يجب الاحتكام إليها في تفسير القرآن؛ بل قام بعقد فصل في مقدمة جامع التفاسير لم يسبق إليه - فيما أعلم - في الآلات التي يحتاج إليها المفسر، وذكر اختلاف العلماء في من يجوز له الخوض في تفسير القرآن فعرض أدلة من تشدد في التفسير الذين قالوا لا يجوز لأحد تفسير شيء من القرآن، وإن كان عالماً أديباً متسعاً في معرفة الأدلة والفقه والنحو والأخبار والآثار، وإنما له أن ينتهي إلى ما روي له عن النبي ﷺ وعن الذين شهدوا التنزيل من الصحابة رضي الله عنهم، أو عن الذين أخذوا عنهم من التابعين، واحتجوا في ذلك بما روي عنه ﷺ:

" من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار " (1).

وقوله ﷺ: " من فسر القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ " (2).

وفي خبر: " من قال في القرآن برأيه فقد كفر " (3).

وبما روي عن أبي بكر رضي الله عنه: " أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله برأبي " (4).

ثم عرض الراغب قول الفريق الثاني، أنه من كان ذا أدب وسيع فموسع له أن يفسره، فالعقلاء الأدباء فوضي فضاء⁽⁵⁾ في معرفة الأغراض، واحتجوا في ذلك بقوله تعالى: ﴿ كَتَبَ آزَلَنَّهُ إِلَيْكَ مِزْرًا لِيَذْكُرُوا ءَايَاتِهِ وَلِيَسْتَذْكُرُوا أُولَؤُلَآءِ الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: 29]، وانتقد الراغب القولين، ورجح رأي المحققين: أن المذهبين هما الغلو والتقصير، فمن اقتصر على المنقول إليه فقد ترك كثيراً مما يحتاج إليه، ومن أجاز لكل أحد الخوض فيه، فقد عرضه للتخليط، ولم يعتبر حقيقة قوله تعالى: ﴿ لِيَذْكُرُوا ءَايَاتِهِ وَلِيَسْتَذْكُرُوا أُولَؤُلَآءِ الْأَلْبَابِ ﴾. ويرى الراغب أن

1 - انظر: روايات الحديث في تفسير الطبري: 77/1 - 78 و تعليق الأستاذ محمود شاكر عليها حيث يميل إلى تضعيف الحديث.

2 - قال ابن كثير: 5/1 "... عن جندب أن رسول الله ﷺ قال: " من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ ". وقد روى هذا الحديث أبو داود والترمذي والنسائي من حديث سهيل بن أبي حزم القطيعي، وقال الترمذي: غريب، وقد تكلم بعض أهل العلم في سهيل، وفي لفظ لهم: " من قال في كتاب الله برأيه فأصاب فقد أخطأ ".

3 - انظر ما قال فيه ابن كثير: 1 / 5.

4 - أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: 424/2، رقم 2278. وإسناده منقطع.

5 - أي مختلط مشترك غيره وأمرهم فَوْضَى فضاء أي سواء بينهم. لسان العرب، مادة " فضاء ".



الواجب على المفسر: أن يبين أولاً ما ينطوي عليه القرآن، وما يحتاج إليه المفسر من العلوم، لأن جميع شرائط الإيمان والإسلام التي دعينا إليها واشتمل القرآن عليها ضربان:

– علم غايته الاعتقاد، وهو الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر.

– وعلم غايته العمل، وهو معرفة أحكام الدين والعمل بها والعلم مبدأ والعمل تمام، ولا يتم العلم من دون عمل، ولا يخلص العمل من دون العلم، ولذلك لم يفرد – تعالى – أحدهما من الآخر في عامة القرآن، نحو قوله: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا﴾ [التغابن: 9]، وقوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرِ الْقُرْآنِ﴾ [النحل: 97]، وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَّغَابٍ﴾ [الرعد: 29].

ويرى الراغب أنه لا يمكن تحصيل هذين إلا بعلم: لفظية، وعقلية، وموهبية:

فالأول: معرفة الألفاظ: وهو علم اللغة.

والثاني: مناسبة بعض الألفاظ إلى بعض، وهو الاشتقاق.

والثالث: معرفة أحكام ما يعرض الألفاظ من الأبنية والتصاريف والإعراب، وهو النحو.

والرابع: ما يتعلق بذات التنزيل، وهو معرفة القراءات.

والخامس: ما يتعلق بالأسباب التي نزلت عندها الآيات، وشرح الأفاضيص التي تنطوي عليها السور

من ذكر الأنبياء عليهم السلام والقرون الماضية، وهو علم الآثار والأخبار.

والسادس: ذكر السنن المنقولة عن النبي ﷺ وعمن شهد الوحي مما اتفقوا عليه وما اختلفوا فيه، مما

هو بيان لحمل، أو تفسير لمبهم المنبأ عنه بقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: 44]، ويقول تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَفْتَدَ﴾ [الأنعام: 90]، وذلك علم السنن.

والسابع: معرفة الناسخ والمنسوخ، والعموم والخصوص، والإجماع والاختلاف، والحمل والمفسر

والقياسات الشرعية، والمواضع التي يصح فيها القياس، والتي لا يصح، وهو علم أصول الفقه.

والثامن: أحكام الدين وآدابه، وآداب السياسات الثلاث، التي هي سياسة النفس، والأقارب والرعية

، مع التمسك بالعدالة فيها، وهو علم الفقه والزهد.

والتاسع: معرفة الأدلة العقلية، والبراهين الحقيقية، والتقسيم والتحديد، والفرق بين المعقولات

والمظنونيات وغير ذلك، وهو علم الكلام.



والعاشر: علم الموهبة، وذلك علم يورثه الله من عمل بما علم⁽¹⁾، وقال أمير المؤمنين عليه السلام: قالت الحكمة: من أرادني فليعمل بأحسن ما علم.

ثم تلا: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: آية 18].

وما روي عنه حيث سئل: "هل عندك علم عن النبي صلى الله عليه وآله لم يقع إلى غيرك؟ قال: لا، إلا كتاب الله، وما في صحيفتي، وفهم يؤتبه الله من يشاء"⁽²⁾.

وهذا هو التذكر الذي رجحنا تعالى - إدراكه بفعل الصالحات، حيث قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ إلى قوله ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: 90].

وهو الهداية المزيدة للمهتدي في قوله: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾ [محمد: 17] وهو الطبيب من القول المذكور في قوله: ﴿وَهُدُوا إِلَى الْقَلْبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهْدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾ [الحج: 24].

فجملة العلوم التي هي كالآلة للمفسر، ولا تتم صناعة إلا بها، هي هذه العشرة:

علم اللغة، والاشتقاق، والنحو، والقراءات، والسير، والحديث، وأصول الفقه، وعلم الأحكام، وعلم الكلام، وعلم الموهبة.

فمن تكاملت فيه هذه العشرة واستعملها خرج عن كونه مفسراً للقرآن برأيه. ومن نقص عن بعض ذلك مما ليس بواجب معرفته في تفسير القرآن، وأحسن من نفسه في ذلك بنقصه، واستعان بأربابه، واقتبس منهم، واستضاء بأقوالهم، لم يكن إن شاء الله من المفسرين برأيهم.

فإن القائل بالرأي - ههنا - من لم تجتمع عنده الآلات التي يستعان بها في ذلك ففسره وقال فيه تخميناً وظناً.

1 - هذا ما قاله بعض أهل العلم: "من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم، ومن لم يعمل بما علم أوشك الله أن يسلبه

ما علم"، وهذا يذكره بعضهم على أنه حديث كالبضاوي في "تفسيره" عند قوله تعالى: ﴿وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا

مُسْتَقِيمًا﴾ [النساء: 68]، و "حلية الأولياء" لأبي نعيم: (15/10). وهذا ليس بصحيح إنما هي عبارة

مأثورة ذكرها شيخ الإسلام رحمه الله، ومعنى أورثه الله علم ما لم يعلم، أي: زاده إيماناً وتور بصيرته وفتح عليه من العلوم

أنواعاً وفروعاً؛ ولهذا تجد العالم العامل بازدياد، وبارك الله في وقته وعلمه، ودليل هذا في كتاب الله، قال تعالى: ﴿

وَالَّذِينَ أَهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: 17].

2 - أخرجه البخاري في صحيحه: 4 / 69. بلفظ: "سئل علي بن أبي طالب: هل عندكم شيء من الوحي مما ليس في

القرآن؟ فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا فهما يعطيه الله رجلاً في القرآن وما في هذه الصحيفة. قلت وما في

هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير، وألا يعقل مسلم بكافر".



وإنما جعله النبي ﷺ مخطئاً وإن أصاب، فإنه مخير بما لم يعلمه، وإن كان قوله مطابقاً لما عليه الأمر في نفسه، ألا ترى أن الله تعالى قال: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزحرف: 86]، فشرط مع الشهادة العلم. وكذب المنافقين في قولهم: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾، فقال: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: 1]، ومن حق من تصدى للتفسير أن يكون مستشعراً لتقوى الله مستعيذاً من شرور نفسه، والإعجاب بها، فالإعجاب أسّ كل فساد. وأن يكون اتّهامه لفهمه أكثر من اتّهامه لفهم أسلافه الذين عاشروا الرسول وشاهدوا التنزيل.

3.2. علوم القرآن التي لا بد منها لمن يتصدى لتفسير القرآن:

أولى الراغب علوم القرآن التي يحتاجها المفسر عناية خاصة في مقدمة تفسيره، وخاصة عندما كان يفسر الآيات التي تعرض لموضوعات علوم القرآن كالناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، وأسباب النزول، وتفسير القرآن بالمأثور، والقراءات.

ومن أهم موضوعات علوم القرآن التي بحثها الراغب في تفسيره:

1.3.2. المحكم والمتشابه:

لقد تعرض الراغب للمحكم والمتشابه في موضعين من تفسيره، أما الموضع الأول فهو عندما تكلم على المقدمات في أصول التفسير في فصلين: الفصل الأول: في أنه هل في القرآن مالا تعلم الأمة تأويله، وذكر فيه اختلاف العلماء المعروف: ففريق قال: يبعد أن يخاطب الله عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته، وهو قول مجاهد والضحاك، وإحدى الروایتين عن ابن عباس، وهو الرأي الذي اختاره النووي، وقالوا: إن كل القرآن يجب أن يكون معلوماً وإلا أذي ذلك إلى بطلان فائدة الانتفاع به، وأن لا معنى لإنزاله، وحملوا قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: 7]، على أنه عطف على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴿ وجعلوا قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ﴾ في موضع الحال، واستدلوا بقول الشاعر يزيد بن مفرغ الحميري⁽¹⁾:

الريح ييكي شجوها... والبرق يلمع في غمامه

أي: البرق ييكي لامعاً.

وأيضاً أورد الراغب قراءة ابن مسعود فيما قيل: ﴿يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ﴾، بالواو.. ثم ذكر القول الثاني وهو قول عامة أعيان الصحابة: كعمر، وابن عباس في أقوى الروایتين، وعائشة وعروة بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز، وابن مسعود، وأبي بن كعب، وكثير من المفسرين بعدهم كالكسائي، والأخفش، والفراء، وأبي عبيد، وهو أنه

1 - انظر: محاضرات الراغب: 2/ 73، وأمالى الزجاجي: 1/ 10.



يصح أن يكون في القرآن بعض ما لا يعلم تأويله إلا الله، وأورد الراغب قول ابن عباس: « أنزل القرآن على أربعة أوجه: وجه حلال وحرام لا يسع أحداً جهالته. ووجه يعرفه العرب. ووجه تأويله يعلمه العالمون. ووجه لا يعلم تأويله إلا الله، ومن انتحل فيه علماً فقد كذب »⁽¹⁾.

ثم ذكر الراغب الوجوه الثلاثة التي حملت عليها الآية:

الوجه الأول: أنه جعل « التأويل » بمعنى ما تقول إليه حقائق الأشياء من كيفياتها، وأزمانها وكثير من أحوالها، ثم ساق أمثلة على ذلك: مثل حقائق وأزمان العبادات، والأخبار الاعتقادية كالقيامة والبعث، ودابة الأرض، واستدل بقوله تعالى: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ ﴾ [الأعراف: 53].

الوجه الثاني: أن من ألفاظه ما أمرنا بأن نتلوها تلاوة، وتعبداً بها دون معرفة تأويلها، كما تعبداً بحركات تحصل في كثير من العبادات في الصلاة والحج، وعلى ذلك حمل قوله تعالى: ﴿ وَقُولُوا حِطَّةٌ ﴾ [البقرة: 58]

أي: أنهم أمروا بالتفوه بهذه اللفظ.

والوجه الثالث: أن كثيراً من الآيات مما اختلف فيه المفسرون، فسروه على أوجه كثيرة تحتملها الآية، ولا يقطع على واحد من الأقوال، لأن مراد الله غير معلوم لنا مفصلاً بحيث يقطع به. ثم ساق سبب ورود الآية: أن قوماً طمعوا في المحجوم على ما لا سبيل لهم إليه، فأراد تعالى حسم أسباب الخوض فيه، ومتى كان فيه تشارك لم ينقطع الشغب، إذ كل يدعي معرفته.

1 - قال أبو بكر الفريابي في "كتاب القدر": حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًّى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ شَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَزَلَ: الْقُرْآنُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ: حَلَالٍ وَحَرَامٍ، لَا يَسَعُ أَحَدًا جَهْلُهُمَا، وَوَجْهٌ عَرَبِيٌّ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ، وَوَجْهٌ تَأْوِيلٌ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ، وَوَجْهٌ تَأْوِيلٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ انْتَحَلَ فِيهِ عِلْماً فَقَدْ كَذَبَ .

وفي رواية أخرى: « التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يُعذر أحدٌ بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره » . وأخرجه الطبراني في "مسند الشاميين"، ورواه الطبري في "تفسيره"، وعبد الرزاق في "تفسيره" منقطعاً، والمستغفري في "فضائل القرآن" مبهماً، وابن الأنباري في "إيضاح الوقف والابتداء"، كلهم من طريق سفيان الثوري. ورواه أيضاً ابن جرير الطبري في "تفسيره" مرفوعاً، وابن المنذر في "تفسيره" منقطعاً موقوفاً، كل منهما من طريق محمد بن السائب الكلبي وهو متروك، وربما وهم في رفعه. وأبو صالح باذان مولى أم هانئ تابعي قديم، وهو من الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد. وقد تابعه أبو الزناد عبد الله بن دكوان بسند صحيح إليه عند الطبري في "تفسيره" كما في الرواية الثانية.



ثم أردف الراغب هذا الفصل بفصل آخر، وهو بيان حكمة الله تعالى في جعله بعض الآيات متشابهاً، وكأنه بهذا يدعم قول من يقول أنه يوجد في القرآن محكم ومتشابه، ودعم هذا الفصل بمقدمة عقلية وقال: إن تأويل كتاب الله، وأحكام شرائعه، وسائر معانيه، قسمان: جلي. وخفي، فالجلي: ما أدركناه إما بالحاسة، وإما ببديهة العقل. والخفي: ما يتوصل إليه بواسطة أحد هذين.

وأما في تفسيره لسورة آل عمران عند هذه الآية، فقد عرّف الراغب المحكم في القرآن، وقال: قد وصف به القرآن على وجهين: أحدهما: عام في جميعه نحو: ﴿يَكْتُبُ الْحِكْمَ عَائِلَتُهُ﴾ [هود: 1] وقوله:

﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [لقمان: 2]، ويعني بذلك المتقن نحو بناء محكم، وعقد محكم.

والثاني: ما وصف به بعض الكتاب المذكور في قوله: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ﴾ [آل عمران: 7]، وهو مالا يصعب على العالم معرفته لفظاً أو معنى. وقيل: مالا يحتاج العالم في معرفته إلى تكلف نظر. وعكسه المتشابه. ثم يعترف الراغب بأن الكلام في أحوال المحكم والمتشابه مشكل، وأنه يحتاج إلى إيراد مقدمة ينكشف بها الإشكال فيقول: «الكلام من جهة الإحكام والتشابه على ضربين:

أحدهما: ما يرجع إلى ذات المحكم والمتشابه في نفسه.

والثاني: ما يرجع إلى أمرٍ ما يعرض لهما.

فالأول: على أربعة أضرب:

أحدهما: محكم من جهة اللفظ والمعنى، نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي﴾ [الأنعام: 151].

والثاني: متشابه من جهتيهما نحو قوله: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ﴾ [الأنعام: 125].

والثالث: متشابه في اللفظ محكم في المعنى نحو قوله: ﴿وَجَاءَ رُؤُوسُ﴾ [الفجر: 22].

والرابع: متشابه في المعنى محكم في اللفظ، نحو: الساعة، والملائكة. وقد تجعل هذه الأقسام ثلاثة: أحدها: محكم على الإطلاق. ومتشابه على الإطلاق. ومحكم من وجه.

و«المتشابه»: ضربان: أحدهما: من جهة اللفظ. والآخر: من جهة المعنى. والمتشابه من جهة

اللفظ: ضربان: أحدهما: يرجع إلى مفردات الألفاظ، وذلك إما من جهة غرابة اللفظ: نحو: ﴿وَأَنَّا﴾

[عبس: 31]. ونحو: ﴿يَرْفُونَ﴾ [الصفات: 94]. وإما من تشارك في اللفظ «كاليد» و«العين».

والوجه الثاني: يرجع إلى جملة الكلام المركب. وذلك ثلاثة أضرب:

أحدها: اختصار الكلام، نحو: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِسُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾

[النساء: 3].

والثاني: تطويله، نحو: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: 11].

والثالث: إغلاق نظمه، نحو: ﴿وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِجَابًا ۖ قَيِّمًا﴾ [الكهف: 2-1].

والمتشابه من جهة المعنى: ضربان: أحدهما: دقة المعنى كأوصاف الباري تعالى، وأوصاف القيامة. والثاني: ترك الترتيب، نحو قوله: ﴿وَلَوْلَا إِحْصَاءُ الْمُؤْمِنُونَ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ ۖ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَوْ تَرَىٰ أُولَٰئِكَ لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الفتح: 25].

وما يرجع إلى اللفظ والمعنى معاً: فأقسامه بحسب تركيب بعض وجوه اللفظ مع بعض وجوه المعنى، نحو: غرابة اللفظ مع دقة المعنى، وذلك ستة أقسام. وأما المتشابه من جهة ما يعرض للفظ فخمسة أقسام: أحدهما: من جهة الكمية: كالعموم والخصوص. والثاني: من طريق الكيفية: كالوجوب والندب. والثالث: من جهة الزمان: كالناسخ والمنسوخ. والرابع: من جهة المكان: كالمواضع والأمر التي نزلت فيها، نحو قوله: ﴿وَلَيْسَ إِلَهٌ بِأَنَّ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: 89]، وقوله: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: 37]، فإنه يحتاج في معرفة ذلك إلى معرفة عاداتهم في الجاهلية.

والخامس: من جهة الإضافة: وهي الشروط التي بها يصح الفعل أو يفسد: كشروط العبادات، والأنكحة وهذه الجملة من المحكم والمتشابه إذا تصورت، علم أن جميع ما يذكره المفسرون لا يخرج منها، نحو قول من قال: المتشابه، نحو: ﴿الَّذِي﴾ [البقرة: 1]، وما أشبهه. وقول مجاهد: المحكم: ما فيه الحلال والحرام. والمتشابه ما سواه. وقول قتادة: المحكم: الناسخ الذي يعمل به. والمتشابه: المنسوخ. وقول الأصم: المحكمات: ما حججه ظاهرة. والمتشابه: ما حججه غامضة. وقول غيرهم: المحكم ما أجمع على تأويله. والمتشابه ما اختلف فيه، فكل هذه الأقوال مثلات لبعض ما انطوى عليه هذه الجملة. ثم جميع ما ذكرنا من المتشابه على ثلاثة أضرب: ضرب: لا مزية فيه، أي: لا سبيل إلى المراد بتأويله، وهو بعض ما تعرض فيه الشبهة من جهة المعنى: كمجيء الساعة، وحقيقة ذاته. وضرب: لا خلاف أن للإنسان سبيلاً إلى معرفته، وذلك ما كان اشتباهه من جهة ما يعرض له من عموم وخصوص، وجوب وندب، وغير ذلك مما تقدم ذكره، وكذا ما تعرض فيه الشبهة من جهة غرابة اللفظ، وما هو متردد بين الأمرين يجوز أن يختص بمعرفته بعض الراسخين في العلم، نحو: علي وابن عباس وغيرهما مما قال النبي: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»⁽¹⁾. وهذه الجملة إذا تصورت، علم أن من رأى الوقف على قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾، واستأنف ما بعده،

1 - أخرجه أحمد في مسنده: 1/ 266، حديث 2397 عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ وضع يده على كتفي أو على

منكبي شك سعيد ثم قال: " اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل: قال شعيب الأرنؤوط: إسناده قوي على شرط مسلم.



فلنظره إلى الضرب الأول من المتشابه، ومن وصل ذلك، وجعل قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ عالمين به، فلنظره إلى الضرب الثاني. والأظهر من الآية القول الأول.

وما قال بعضهم: أنه لو جاز أن يخاطبنا ثم لا يُعَرِّفَنَا مراده، لجاز أن يخاطبنا بكلام الزنج والروم. فالجواب عنه: أن كلام الروم والزنج لا يعلم منه المراد مجملاً ولا مفصلاً. والمتشابه يعلم منه مراده مجملاً وإن لم نعلمه مفصلاً، لأن كل آية قد فسرهما المفسرون على أوجه، فمعلوم أن المراد لا يخرج منه. ثم تعيين مراد الله تعالى منها غير معلوم. وهذا ظاهر على أنه لم يكن يمتنع أن يكلفنا تعالى تلاوة أحرف لا نعرف معناها، فيثبينا على تلاوتها، كما كلفنا أفعالاً لا نعرف وجه الحكمة فيها لثبينا عليها، فالتلاوة فعل يختص باللسان. ومن جعل قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ معطوفاً، جعل قوله: ﴿يَقُولُونَ﴾ في موضع الحال المعطوف دون المعطوف عليه، كما أن في قوله: ﴿وَجَاءَ رَيْكَ وَالْمَلَكُ صَفًا صَفًا﴾ [الفجر: 22]، حال للمعطوف دون المعطوف عليها. إن قيل: لم خص "الراسخين" بأنهم ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾؟ قيل: لأن معرفة ما للإنسان سبيل إلى معرفته مما لا سبيل له إلى معرفته، هو من علوم الراسخين، لأن الحكماء هم الذين يميزون بين ما يمكن علمه، وما لا يمكن أن يعلم، وما الذي يدرك إن طلب والذي لا يدرك، وعلى أي غاية يجب أن يقف طالب العلم، وأي مكان يتجاوز، وهذا أشرف منزلة للحكماء، ولذلك قالت عائشة -رضي الله عنها- من رسوخ علمهم الإيمان بحكمه ومتشابهه وإن لم يعلموا تأويله.

إن قيل: ما فائدة الإتيان بالمتشابه في القرآن؟ قيل: فوائد جمّة، منها أن يبين تشريف العلماء بتمييزهم عن غيرهم، ومنها رياضة العقول في تعرفها، ومنها استحقاق الثواب بتعب الفكر فيه، ومنها إظهار شرف الفكر ليعلم أنه لم يجعل الإنسان عبثاً، ومنها حث من أخبر الله عنهم أنهم قالوا: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ﴾ [فصلت: 26]، على أن يتدبروه، لأنهم إذا سمعوا ما في ظاهره التنافي تأملوه طلباً لرده، فيصير ذلك سبباً أن يعرفوه لمعرفتهم بإعجازه ولزوم الحجة به، ومنها أن يصير سبباً لاعتراف الإنسان بعجزه ومعرفة نقصه، ومنها أن يصير الناس تبعاً للأنبياء وأولي الأمر، الذين حث على اتباعهم بقوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنَظُّونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: 83].

وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ فذم لهم بأنهم لزيغهم يتحرون طلب الفتنة. وقدم ذكر الفتنة تنبيهاً أن قصدهم إلى إيقاع الفتنة قبل طلب تأويله، وهذا القصد باتفاق أهل العقول كلها مذموم.

فإن قيل: هب أن اتباع طلب الفتنة مذموم فكيف ذموا بابتغاء تأويله؟

قيل: طلب التأويل من نفس المتشابه مذموم، إذ لا سبيل إلى تبينه منه، وإنما طلب الحق يجب أن يكون برده إلى المحكم وإلى الرسول وإلى أولي الأمر حسب ما نبه عليه تعالى بقوله:

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: 83] الآية.



وفي الحقيقة يتضح لنا من هذا السير الدقيق والتقسيم الرائع للمحكم والمتشابه والذي لم نطلع عليه قبل عصر الراغب، والذي إن دُلَّ على شيء فإنما يدل على قدرته على التحليل العميق والربط بين أجزاء الموضوع بخيوط الاستقراء والتتبع لهذا الموضوع الشائك من علوم القرآن.

2.3.2. النسخ: لقد تعرض الراغب إلى النسخ في موضعين من كتابه «جامع التفاسير»، ففي الموضع الأول في مقدمة التفسير، وأفرد فصلين في الكلام على النسخ الفصل الأول: فصل في الأحكام التي عليها مدار الأديان وما يجوز فيه النسخ وما لا يجوز فيه من الأحكام.

وقسَّم الراغب الأحكام التي تشتمل عليها الشرائع إلى ستة أقسام: الاعتقادات، والعبادات، والمشتبهات، والمعاملات، والمزاجر، والآداب الخلقية، ثم قسَّم الراغب هذه الأقسام الستة إلى فروع، وجعل أشرف هذه الأنواع الستة: الاعتقادات، لأنه في حيز العلم، والباقيات في حيز، العمل. والعلم: هو المبدأ. والعمل: تمامه، ولا يكون تمام بلا مبدأ، وقد يكون مبدأ بلا تمام.

ثم بعد ذلك انتقل الراغب إلى بيان ما يجوز فيه النسخ وما لا يجوز، فذكر أن النسخ لا يصح إلا في التعبد الذي هو الأمر والنهي دون الأخبار، ثم بعد ذلك جاء الراغب إلى أحكام الشرائع الستة فجعل الاعتقادات خارج نطاق النسخ، لأننا أمرنا أن نعرفها على ما هي بها، فنعتقد بها بحسب ما هي عليه، وذلك لا يتغير. وأخرج الآداب الخلقية عن النسخ لأنها عقليات ظاهرة لا يأتي شرع بخلاف مقتضاها. وأما العبادات والمعاملات والمزاجر فلا يصح في أصولها النسخ، وإنما يصح في فروعها وقصد الراغب بأصول العبادات: عبادة الصلاة الواقعة في حيز البدن، وعبادة الزكاة الواقعة في حيز المال، وعبادة في حيز إمساك الشهوة كالصوم، ومعاملات تحت على العدالة، ومزاجر تزجر عن استباحة نفوس الغير وأعراضهم وأموالهم وأنسابهم.

وأما فروع هذه العبادات فهي الهيئات والأشكال والأزمنة والأعداد فهي التي لم تزل تعرض للنسخ على حسب ما عرف الله تعالى من مصلحة كل قوم.

واستدل الراغب على عدم النسخ في أصول هذه الأشياء بما ورد من الآيات القرآنية التي تدل على أن هذه العبادات تشارك فيها الأمم جميعاً نحو قوله تعالى ﴿سَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: 13]

وقال حكاية عن عيسى: ﴿وَأَوْصَيْنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مریم: 31].

وقال في الصوم: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: 183].



وقال في الاعتكاف: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [الحج:26].

وقال في القرابين: ﴿وَأَكْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ [المائدة:45].

وفي الجهاد: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ نَّبِيِّ قُتِلَ مَعَهُ رَيْثُونٌ كَثِيرٌ﴾ [آل عمران:146].

وقال في القصاص: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة:45].

وقال ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى﴾ [الإسراء:32].

وذكر في الآداب وصايا لقمان لابنه وهو يعظه: ﴿وَلَا تُصَغِّرْ حَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَقْشِرْ فِي الْأَرْضِ مَرَمًا﴾ [لقمان:18].

ثم بعد ذلك استدلل الراغب على النسخ في الفروع بقوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنكُمُ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة:48].

والفصل الثاني الذي تعرض فيه الراغب للنسخ في المقدمة هو في فصل فيما يحتاج إليه في التفسير من الفرق بين النسخ والتخصيص، وذكر الراغب فيه الفرق بين «النسخ» و «المسخ» ونقل عن الخليل أنهما يتقاربان إلا أن الفرق بينهما في أن «المسخ» يكون في نقل الأعيان، و «النسخ» في نقل الصور، مثل نسخ الكتاب، وهو نقل صورة الكتابة إلى غيره من غير إبطال الرسم الأول.

ثم تكلم الراغب عن الفرق بين النسخ والتخصيص:

فحقيقة النسخ: إزالة مثل الحكم الثابت بالشرع بشرع آخر مع التراخي.

وأما التخصيص: فهو إخراج ما لم يرد بالخطاب من الأعيان والمعاني والأمكنة، وقد يكون التخصيص في الخبر، والتخصيص في الأكثر مقرون بالمخصوص لفظاً أو تقديرًا.

وأما النسخ فلا يكون في الخبر، ولا يكون إلا متأخراً عن المنسوخ، ويخلص الراغب إلى أن النسخ ضرب من التخصيص أي أنهما في المتعارف مختلفان، ثم ساق بعد ذلك أمثلة مما اختلف في كونه ناسخاً ومخصوصاً. وأما عند تفسير قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة:106]. فقد تكلم الراغب فيها على أصحاب التناسخ، وتكلم على الفرق بين النسخ والإنشاء. ثم تحدث الراغب عن منكري النسخ، ودمغهم بدليل عقلي. ثم بعد ذلك تعرض الراغب لقول الشافعي بأن القرآن لا ينسخ إلا بالقرآن، ثم بين وجه قول الشافعي، وذكر بعد ذلك وجه قول مخالفه. ثم ختم الراغب الحديث على الآية بالكلام على الخيرية في قوله: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾.

3.3.2. إعجاز القرآن: رغم قدم المناقشات في أمور نبوة الرسول ﷺ منذ القرن الأول من الهجرة،

إلا أن كلمة «المعجزة» لم تطرح على طاولة البحث، وإنما كان الكلام عن تحدي القرآن للعرب وعجزهم عن



معارضته، إلى أن ظهرت المعتزلة في منتصف القرن الثاني من الهجرة، وعلى رأسهم النّظام المتوفي سنة بضع وعشرين ومئتين.

ومع نهاية القرن الرابع الهجري أخذت أكثر نظريات الإعجاز شكلها النهائي، وكانت أهم يراهم المتكلمين على الإعجاز: البلاغة، والنظم البديع، والمعاني الرائعة، والإخبار عن الغيوب، والأمور المستقبلية وغيرها، وذكر بعض المتكلمين دليل الصّرفة، وكان نصيب المتكلمين من الشيعة من إيراد دليل الصّرفة أكثر من المتكلمين من أهل السنة، وظهر في عصر الراغب القاضي عبد الجبار الذي ألف كتاباً سماه «تنزيه القرآن عن المطاعن».

ومما لا شك فيه أن فكرة إعجاز القرآن كانت من أقوى البواعث على نشأة علم البلاغة، إن لم تكن أقواها على الإطلاق، فقد انقسم الباحثون في الإعجاز منذ البدء في بحث الموضوع بحثاً علمياً منظماً إلى فريقين: فريقاً يقول: بأن إعجازه راجع إلى بلاغته وحسن نظمه وأسلوبه وهم الأكثر، وصار أصحاب هذا الفريق يجمعون نماذج من الأدب: شعره ونثره ليوازنوها بالقرآن. فألف الجاحظ «نظم القرآن»، ولذلك يعد الجاحظ أول المؤلفين في البلاغة. وأما عبد القاهر الجرجاني (471هـ) فهو أول من نظّم الأفكار التي قيلت في الموضوع وجعلها قواعد علمية، وكتابه «دلائل الإعجاز» يصلح دليلاً على أن علم البلاغة نشأ من فكرة الإعجاز، وكذلك الأمر في كتابه «أسرار البلاغة».

وأما الراغب الأصفهاني فلم يكن بعيداً عن هذه الآراء، فقد جمع بين قول المعتزلة بالصّرفة وبين المتكلمين من أهل السنة الذين قالوا بالنظم، وتحدث في فصل إعجاز القرآن في المقدمة عن المعجزات عموماً، وقسّمها إلى ضربين: حسي. وعقلي، وجعل العقلي لكلمة الخواص من ذوي العقول الراجحة والأفهام الثاقبة، والرؤية المتناهية، واعتبر الراغب أن القرآن معجزة حسية عقلية صامتة ناطقة باقية على الدهر ماثلة في الأرض، واعتبر الراغب أن الإعجاز في القرآن على وجهين:

أحدهما: إعجاز متعلق بفصاحته. والثاني: بصرف الناس عن معارضته.

وأما الإعجاز المتعلق بالفصاحة، فليس يتعلق عند الراغب باللفظ ولا بالمعنى، لأن ألفاظ القرآن ألفاظهم، ولا يتعلق أيضاً بمعانيه، لأن كثيراً منها موجود في الكتب المتقدمة.

وأما ماهو معجز فيه من جهة المعنى كالإخبار بالغيب، فإعجازه ليس يرجع إلى القرآن بما هو قرآن، بل هو لكونه خبراً بالغيب، وذلك سواء كونه بهذا النظم أو بغيره، وسواء كان مورداً بالفارسية أو بالعربية أو بلغة أخرى، أو بإشارة أو بعبارة.



فالإعجاز بنظر الراغب هو بالنظم المخصوص الذي صار به القرآن قرآناً، كما أنه بالنظم المخصوص صار الشعر شعراً، والخطبة خطبة.

فالنظم عند الراغب هو صورة القرآن، واللفظ والمعنى عنصره، وباختلاف الصور يختلف حكم الشيء واسمه، لا بعنصره، كالحاتم والقرط والخلخال اختلفت أحكامها وأسمائها باختلاف صورها لا بعنصرها الذي هو الذهب والفضة. فإذا ثبت هذا، ثبت أن الإعجاز المختص بالقرآن متعلق بالنظم المخصوص.

ثم تكلم الراغب عن تأليف الكلام، وقَسَمَهُ إلى خمس مراتب: الأولى: ضم حروف التهجي بعضها إلى بعض حتى يتركب منها الكلمات الثلاث: الاسم والفعل والحرف.

والثانية: أن يؤلف ذلك مع بعض حتى يتركب منها الجمل المفيدة، وهي النوع الذي يتداوله الناس جميعاً في مخاطبتهم، وقضاء حوائجهم، ويقال له: المنشور من الكلام.

والثالثة: أن يضم بعض ذلك إلى بعض ضمّاً له مبادٍ، ومقاطع، ومداخل، ومخارج ويقال له: المنظوم.

والرابعة: أن يجعل له في أواخر الكلام مع ذلك تسجييع، ويقال له: المسجع.

والخامسة: أن يجعل له مع ذلك وزن مخصوص، ويقال له: الشعر.

ثم يقول الراغب فالكلام: إما منشور فقط، أو مع النثر نظم، أو مع النظم سجع، أو مع السجع وزن. والمنظوم: إما محاوره ويقال له: الخطابة، أو مكاتبة ويقال لها: الرسالة، وأنواع الكلام لا تخرج عن هذه الجملة. ولكل من ذلك نظم مخصوص.

و«القرآن» حاوٍ لمحاسن جميعه بنظم ليس هو نظم شيء منها، بدلالة أنه لا يصح أن يقال: القرآن رسالة، أو خطابة، أو شعر. ثم بعد ذلك طرح الراغب سؤالاً قد يخطر على بال بعض العلماء، وهو:

لم لم يبلغ بنظم القرآن الوزن الذي هو الشعر، وقد علم أن للموزون من الكلام مرتبة أعلى من مرتبة المنظوم غير الموزون؛ إذ كل موزون منظوم، وليس كل منظوم موزوناً؟

يقول الراغب: إنما جنب القرآن نظم الشعر ووزنه لخاصية في الشعر منافية للحكمة الإلهية؛ فإن القرآن هو مقر الصدق، ومعدن الحق، وقصارى الشاعر تصوير الباطل في صورة الحق، وتجاوز الحد في المدح والذم، دون استعمال الحق في تحري الصدق، ولأجل كون الشعر مقر الكذب؛ نزه الله نبيه ﷺ عنه، لما كان مرشحاً لصدق المقال، وواسطة بين الله وبين العباد، فقال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس: 69]. وقال: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ﴾ [الحاقة: 41]، أي: ليس بقول كاذب. ولم يعن أن ذلك ليس بشعر، فإن وزن الشعر أظهر من أن يشتهه عليهم حتى يحتاج إلى أن ينفي عنه.



ولا يكتفي الراغب بالقول بالإعجاز عن طريق النظم، بل أيضاً يتبنى القول بالصَّرْفَة، ولكن كأنه يقول ذلك على تشكك فيقول: «وأما الإعجاز المتعلق بصرف الناس عن معارضته: فظاهر إذا اعتبر، وذلك أنه ما من صناعة ولا فعلة من الأفعال محمودة كانت أو مذمومة، إلا وبينها وبين قوم مناسبات خفية، واتفاقات إلهية، بدلالة أن الواحد يؤثر حرفة من الحرف فينشرح صدره بملاستها، وتطبعه قواه في مزاولتها فيقبلها باتساع قلب، ويتعاطاها بانشرائح صدر وقد تضمن ذلك قوله تعالى:

﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: 48].

وقول النبي ﷺ: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له»⁽¹⁾، فلما رئي أهل البلاغة والخطابة الذين يهيمنون في كل واد من المعاني بسلطة ألسنتهم؛ وقد دعا الله جماعتهم إلى معارضة القرآن، وعجزهم عن الإتيان بمثله، وليس تهتز غرائزهم البتة للتصدي لمعارضته، لم يخف على ذي لب أن صارفاً إلهياً يصرفهم عن ذلك، ثم يقول الراغب متعجباً: وأي إعجاز أعظم من أن تكون كافة البلغاء مخيرة في الظاهر أن يعارضوه، ومجبرة في الباطن عن ذلك، ثم ساق قول أبي تمام⁽²⁾:

فإن نكأهملنا فأضعف بسعيننا... وإن نكأ أجبرنا فقيم نتنع

والراغب بهذا القول، كأنه يرى رأي الجاحظ الذي ألف كتاباً في نظم القرآن، والذي كان يرى أن الإعجاز بالنظم والأسلوب، ثم بعد ذلك صار يقول بالصَّرْفَة في كتابه «الحيوان». وهذا الرأي للراغب وأمثاله هو الذي حير العلماء الذين جاءوا بعد الراغب في تصنيفه مع أي مذهب؟ وخصوصاً السيوطي الذي يقول: «وقد كان في ظني أن الراغب معتزلي حتى رأيت بخط الشيخ بدر الدين الزركشي على ظهر نسخة من القواعد الصغرى لابن عبد السلام ما نصه: «ذكر الإمام فخر الدين الرازي في «تأسيس التقديس» - في الأصول - أن أبا القاسم الراغب من أئمة السنة وقرنه بالغزالي، ثم يقول السيوطي: وهي فائدة حسنة فإن كثيراً من الناس يظنون أنه معتزلي»⁽³⁾.

3. الجانب التطبيقي (التفعيل)

ذكر الراغب في مقدمة تفسيره أن القصد من إملائه هو أن يبين من تفسير القرآن وتأويله نكتاً بارعة تنطوي على تفصيل ما أشار إليه أعيان الصحابة والتابعين ومن دونهم من السلف المتقدمين بمحملة، ونبين من ذلك ما ينكشف عنه السر ويشلج به الصدر.

1 - أخرجه البخاري في صحيحه: 2041/4، حديث 2649.

2 - ديوان أبي تمام، ص 583.

3 - بغية الوعاة للسيوطي: 396.



والظاهر أنه من البداية يرسم الراغب الخطوط العريضة التي سوف يبني عليها تفسيره، وهي:

- التفريق بين التفسير والتأويل
- الاعتماد على المأثور من تفسير الصحابة والتابعين
- الاهتمام بالرأي بتوجيه الأقوال التي ظاهرها الاختلاف والتعارض.

ولذلك ابتدأ الراغب مقدمته بالألفاظ، وأن الأصل فيها أن تكون مختلفة باختلاف المعاني، ولكن لما كانت الألفاظ ذات نهاية مهما اختلفت تراكيبها، والمعاني بلا نهاية، فغير المتناهي لا يحويه المتناهي، وبدأ بذكر الأحوال الخمسة للفظ مع المعنى وهي: المتواطىء، والمتباين، والمترادف، والمشارك، والمشتق.

واعتبر الراغب أن الاشتباه يقع في الألفاظ المشتركة: وهي الاختلاف في اللفظ والاتفاق في المعنى، والألفاظ المتواطئة: وهي المتفقة في اللفظ والمعنى؛ هل هي عامة أو خاصة، والمشتقة: وهي الاتفاق في بعض اللفظ وبعض المعنى، وهي البحث عن أصل الاشتقاق.

والملاحظ أن الراغب أفرد بعد ذلك الاشتراك بفصلين مستقلين ذكر فيهما أوصاف اللفظ المشترك، وذكر في الفصل الثاني وجوه الاشتراك وكانت النية منعقدة على تأليف كتاب ينبي عن تحقيق الألفاظ المترادفة على المعنى الواحد، وما بينها من الفروق الغامضة، وهدفه بيان اختصاص كل خبر بلفظ من الألفاظ المترادفة دون غيره من أخواته، نحو ذكر القلب مرة والفؤاد مرة والصدر مرة. وأما الألفاظ المشتقة فأفرداها الراغب بكتاب مستقل ولكن للأسف فقد مع ما فقد من آثار الراغب.

وأما المفردات فألفه الراغب ليبين تحقيق الألفاظ المفردة.

ثم ساق الراغب فصلاً في الآفات المانعة من فهم المخاطب مراد المخاطب، واعتبرها ثلاث آفات:

الآفة الأولى: راجعة إلى الخطاب من جهة اللفظ أو المعنى.

والآفة الثانية: راجعة إلى المخاطب، وذلك إما لضعف تصوره لما قصد الإنباء عنه، أو قصور عباراته وخطاب الله منزّه عنها.



والآفة الثالثة: راجعة إلى **المخاطَب**، وذلك إما لبلادة فهمه عن تصور أمثال ذلك من المخاطبة، وإما لشغل خاطره بغيره، وذلك وإن كان موجوداً في بعض المخاطبين، فمن المستبعد أن يشمل كل المستبعدين.

ثم عاد الراغب مرة ثانية إلى فصل ما يوقع الاختلاف ويكثر الشبه، واعتبرها ثلاثة أنواع، النوع الأول: وهو ما تقدم من وقوع الشبه من الألفاظ المشتركة، والثاني: اختلاف النظيرين من جهة الناظرين، والثالث: اختلاف نظر الناظرين من اللفظ إلى المعنى، أو من المعنى إلى اللفظ.

ثم أفرد فصلاً في أقسام ما ينطوي عليه القرآن من أنواع الكلام، من الخبر والاستخبار. والأمر والنهي والطلب والشفاعة، والوارد من كلام الله تعالى من ذلك هو الخبر والأمر والنهي، وذكر فوائد ذلك. ثم ساق فصلاً في كيفية بيان القرآن، وأن البيان فيه إنما هو بالإضافة إلى أعيان أهل الكتاب لا إلى كل من يسمعه ممن دب ودرج.

ثم عقد الراغب فصلاً لبيان الفرق بين التفسير والتأويل، ثم عاد مرة أخرى إلى الوجوه التي بها يعبر عن المعنى وبها يبين. ثم عقد فصلاً في الحقيقة والمجاز، وفصلاً في العموم والخصوص.

ثم ذكر فصلاً تكثر فيه الشبه، ويتعلق به أهل الجبر والقدر وهو فصل في تبيين الشبه التي يجعل لأجلها الاسم فاعلاً في اللفظ. ثم تكلم عن ما ظاهره التعارض من ألفاظ القرآن. ثم عقد فصلاً لذكر انطواء القرآن على البراهين والأدلة، وفصلاً للأحكام التي عليها مدار الأديان وما يجوز فيه النسخ وما لا يجوز من الأحكام. ثم عرج على التفريق بين النسخ والتخصيص. ثم عقد فصلاً فيما لا تعلم الأمة تأويله، وفصلاً في الحكمة من جعل بعض الآيات من المتشابه.

ثم عقد فصلاً لشرف علم التفسير، وفصلاً لبيان الآلات التي يحتاج إليها المفسر، ثم عاد مرة أخرى وعقد فصلاً لجواز إرادة المعنيين المختلفين بعبارة واحدة، وختم المقدمة بفصل عن إعجاز القرآن.

وأما الأصول التي اتبعها الراغب في التفسير فهي على النحو الآتي:

1.3. الأصول النقلية:

1.1.3. تفسير القرآن بالقرآن: لقد توسع الراغب الأصفهاني في هذا النوع من التفسير، فلا تكاد تخلو آية يفسرها من استشهاد بآية أخرى توضح معناها، ولهذا كثيراً ما نراه يجمع الآيات التي تدور على المعنى الواحد المراد من الآية، أو التي تدور على الموضوع الواحد، أو التي يُشبه بعضها بعضاً، وَيَشْهَد بعضها لبعض، فيستشهد ببعض الآيات التي لها شَبَهٌ أو علاقة بالآية المفسرة، مستعملاً في ذلك « كاف التشبيه »



أحياناً، وغيرها من أدوات الربط بين الآيات، ويعتبر الراغب الأصفهاني، من أعظم العلماء الذين يحسنون استخراج الآي من القرآن، ويوردونها عند الاقتضاء دليلاً على ما يريدون الإفاضة فيه. ويتجلى هذا الأمر بوضوح في عامة كتبه، وفي تفسيره على وجه الخصوص.

2.1.3. تفسير القرآن بالحديث النبوي: نظراً لما للسنة النبوية المطهرة من أهمية في تفسير القرآن، لما اشتملت عليه من إيضاح وبيان لآيات التنزيل، فإن الراغب الأصفهاني لم يعط هذا الجانب من التفسير ما يستحق من اهتمام، ويبدو هذا واضحاً في عدم عنايته بالرواية، وذكر تخريج للروايات التي يستشهد بها، وعدم الدقة في عزو الروايات، وروايته للأحاديث بالمعنى، رغم أن عصره يعتبر العصر الذهبي للسنة النبوية، وأيضاً عدم تفريقه بين الصحيح والضعيف والموضوع في تفسيره، بل لا يكاد يفرق أحياناً بين الحديث والأثر والخبر. فمن الأحاديث الموضوعة التي يرويها حديث: «أنا مدينة العلم وعلى بابها» ويقول عن هذا الحديث الدار قطني في العلل⁽¹⁾: «حديث مضطرب غير ثابت»، وقال الترمذي عنه:

«منكر»، وقال البخاري: «ليس له وجه صحيح، ونقل الخطيب البغدادي عن ابن معين أنه قال: كذب لا أصل له. وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ووافقه الذهبي وغيره»⁽²⁾.

3.1.3. أسباب النزول: لمعرفة أسباب النزول أهمية كبرى في فهم معاني آيات القرآن الكريم، بل قد يتوقف فهم معاني بعض الآيات على معرفة سبب النزول، وطريق معرفة سبب النزول هو النقل الصحيح عن الصحابة رضوان الله عليهم، الذين شاهدوا التنزيل، وعايينوا الوقائع والأحداث التي نزل بشأنها القرآن الكريم. ولقد أكثر الراغب من الاهتمام بأسباب النزول، فذكر في سورة البقرة وَحَدَّاهَا ما يقارب أربعين سبباً من أسباب النزول في جميع السورة، ويسوق الراغب الروايات دون أسانيد ودون ترجيح، وأحياناً بصيغ التمريض، مثل قوله: «وسبب نزول هذه الآية فيما روي أن أهل الكتاب...»، و«روي أنه لما قدم نصارى نجران على رسول الله...». والظاهر أنه يرى أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

4.1.3. تفسير القرآن بأقوال أعيان الصحابة والتابعين: الصحابة هم أعلم الناس بعد رسول الله ﷺ بألفاظ القرآن ومعانيه، لأنهم صحبوا الرسول، وشهدوا مواقع التنزيل، ونقلوا عنه القرآن لفظاً ومعنى، وعاصروا نزوله طوال فترة نزول الوحي. والراغب لم يأخذ كل ما روى من أقوال الصحابة والتابعين ومن دونهم، وإنما أخذ فقط عن أعيانهم، ولاحظت من خلال دراستي لتفسيره أن أكثر نقوله هي عن ابن عباس وعلي بن أبي طالب، وابن مسعود، وعمر بن الخطاب، وابنه عبد الله، وأما نقوله عن أعيان التابعين فنجد

1 - العلل للدار قطني: 3/ 247.

2 - كشف الخفاء للعجلوني: 1/ 203.



الحسن البصري في المقدمة، ثم مجاهد بن جبر وعطاء بن أبي رباح، والربيع بن أنس، وعبد الرحمن بن زيد، وقتادة بن دعامة السدوسي.

5.1.3. تفسير القرآن بأقوال المجتهدين والفقهاء: من المعلوم أن المفسرين ليسوا سواء في تناولهم للأحكام الفقهية، فهم بين مكثر ومقل ومتوسط، والراغب لم يهمل الكلام على الأحكام والمقام يقتضيه، وأيضاً لم يحل الآيات ما لم تدل عليه، ونادراً ما يستطرد في الأحكام الفقهية.

وأما الفقهاء الذين أكثر الراغب من ذكرهم فيأتي الشافعي في المرتبة الأولى، ثم يأتي أبو حنيفة في المرتبة الثانية، والإمام مالك بن أنس في المرتبة الثالثة، ولم يتعرض للإمام أحمد ولو مرة واحدة، وكنا رجحنا في الكلام على مذهبه الفقهي أنه ربما درس الفقه الشافعي، فهو أقرب المذاهب إلى ترجيحاته، وكثيراً ما يقول: « قال الشافعية، ذكر الشافعية » ولا يفعل ذلك مع غيرهم من أصحاب المذاهب.

وعموماً، الراغب له استنباطات فقهية ولكنها قليلة، ويرجح حسب الدليل الذي يعتقد قوته، والراغب لم يكثر من ذكر أقوال الفقهاء، ولم يقصد إلى استيعاب آرائهم وترجيحاتهم وإنما اكتفى بذكر أقوى الآراء التي يميل إلى ترجيحها.

2.3. الأصول اللغوية:

نظراً لشدة اعتداد الراغب بالعربية، فقد اهتم بها اهتماماً كبيراً، ولذلك أفرد المكتبة القرآنية بمجموعة من الكتب القيمة والتي لم يصلنا منها إلا " مفردات ألفاظ القرآن"، والذي ألفه من أجل تتبع المفردات القرآنية، وبيان أصولها اللغوية البعيدة، وذلك ليربط القارئ لكتاب الله بأصول كلام العرب الذي نزل به القرآن، ومساعدته على فهم النصوص القرآنية التي تتألف منها المفردات، ويظهر اعتداده بالعربية في:

1.2.3. بيان المفردات: ويظهر ذلك في:

● **الكشف عن جذر الكلمة:** مثل كلمة " السنه " في أصلها طريقان: أحدهما: أن أصلها سنه، لقولهم: ساهت فلانا، أي: عاملته سنة فسنة، وقولهم: سنيه، قيل: ومنه قوله تعالى: ﴿ لَمْ يَنْسَنَهُ ﴾ [البقرة/259]، أي: لم يتغير بمر السنين عليه، ولم تذهب طراوته. وقيل: أصله من الواو، لقولهم سنوات، ومنه: سانيت، والهاء للوقف، نحو: ﴿ كَلِمَةً ۝۱۹ ﴾ [الحاقة/19]، و﴿ حَسَابَةً ۝۲۰ ﴾ [الحاقة/20]، وقال عز وجل: ﴿ أَرْبَعِينَ سَنَةً ﴾ [المائدة/26]، ﴿ سَبْعَ سِنِينَ دَابَّا ۝۴۷ ﴾ [يوسف/47]، ﴿ وَلَيْسُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ ﴾ [الكهف/25]، ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ ﴾ [الأعراف/130]، فعبارة عن الجذب وأكثر ما تستعمل السنة في الحول الذي فيه الجذب⁽⁴⁾.

1 - انظر: مفردات الراغب، بتحقيق صفوان داودي، ص 429-430.



● **تتبع المعاني المستعارة:** مثال ذلك كلمة "الثقف": الحذق في إدراك الشيء وفعله، ومنه قيل: رجل ثقف، أي: حاذق في إدراك الشيء وفعله، ومنه استعير: المثاقفة، ورمح مثقف، أي: مقوم، وما يتقف به: الثفاف، ويقال: ثقت كذا: إذا أدركته ببصرك لحذق في النظر، ثم يتحوز به فيستعمل في الإدراك وإن لم تكن معه ثقافة. قال الله تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ [البقرة/191] وقال عز وجل: ﴿فَإِنَّمَا تَتَفَقَّهُهُمْ فِي الْحَرْبِ﴾ [الأنفال/57]، وقال عز وجل: ﴿مَلْعُونِينَ أَيْمَنَّا بِمَا نَفَعُوا أَخَذُوا وَفَتَلُوا نَقِيلاً﴾ [الأحزاب/61].

● **تحري المعاني الصحيحة:** قد يصدر عن الأنبياء بعض الأقوال التي يمكن تفسيرها على غير وجهها بما لا يتفق مع عصمة النبي، وفي مثل هذه الحال، يحرص الراغب على تحري معنى صحيح يليق بعصمة النبي، وقد يعرض في ذلك معاني متعددة كما في المثال التالي: كلمة "سقم" يقول فيها الراغب السَّقْمُ والسُّقْمُ: المرض المختص بالبدن والمرض قد يكون في البدن وفي النفس، نحو ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ [البقرة/10]. وقوله تعالى: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات/89] فمن التعريض، أو الإشارة إلى ماضٍ، وإما إلى مستقبل، وإما إلى قليل مما هو موجود في الحال، وهكذا يتبين لنا وجوه من المعاني الصحيحة يمكن حمل الآية على أحدها بما لا يتعارض مع عصمة النبي⁽¹⁾.

2.2.3. الفروق اللغوية:

لقد اهتم الراغب بتحديد معاني الألفاظ القرآنية، وبيان الفروق بين الألفاظ المتقاربة في اللفظ، مستعيناً بالقرآن الكريم، وبذخيرته اللغوية الكبيرة، ولذلك نجد الراغب لا يقول بالترادف في مفردات القرآن، ويرى أن: «الأصل في الألفاظ أن تكون متباينة باختلاف المعاني، يقول الراغب في مقدمة تفسيره «لما كانت الألفاظ بتركيبيها المختلفة متناهية، والمعاني بلا نهاية، وغير المتناهي لا يحويه المتناهي، جاء تخلف هذا الأصل في بعض الحالات كما في الاشتراك»⁽²⁾.

ولذلك يرى الراغب أن المعنى الواحد يمكن أن يعبر عنه بعبارات مختلفة باختلاف الأغراض، مثل: «الإنسان» الذي يدل عليه باسمه أو نسبه نحو: آدمي، أو ولد حواء، أو بأحد مميزاته نحو المنتصب القامة، أو الماشي برجليه.

ولذلك تحرى الراغب الدقة في شرح الألفاظ، وغالباً ما يصدر تفسير الآية ببيان الفروق اللغوية، ويجهتد في الكشف عن العلاقة القائمة بين مادة الكلمة الواحدة ووجوه استعمالها في النص القرآني، وكأنه

1 - انظر: معاجم مفردات القرآن (موازنات ومقترحات)، للأستاذ الدكتور أحمد فرحات، ص 11-12.

2 - انظر: مقدمة جامع التفاسير، بتحقيق الدكتور أحمد حسن فرحات: ص 29.



بذلك يؤكد على أن العلوم اللفظية، ومنها تحقيق معاني المفردات وبيان الفروق بينها، هي أول ما يحتاج إليه من يريد إدراك معاني القرآن الكريم إدراكاً سليماً.

يقول الراغب في مقدمة المفردات: « وذكر أن أول ما يحتاج أن يشتغل به من علوم القرآن العلوم اللفظية، ومن العلوم اللفظية، تحقيق الألفاظ المفردة، فتحصيل معاني مفردات ألفاظ القرآن في كونه من أوائل المعاون لمن يريد أن يدرك معانيه، كتحصيل اللب في كونه من أول المعاون في بناء ما يريد أن يبينه، وليس ذلك نافعاً في علم القرآن فقط، بل هو نافع في كل علم من علوم الشرع، فألفاظ القرآن هي لب كلام العرب وزيدته، وواسطته وكرائمه، وعليها اعتماد الفقهاء والحكماء في أحكامهم وحكمهم، وإليها مفرع خدّاق الشعراء والبلغاء في نظمهم ونثرهم، وما عداها وعدا الألفاظ المتفرعات عنها والمشتقات منها هو بالإضافة إليها كالقشور والنوى بالإضافة إلى أطايب الثمرة، وكالحثالة والتبن بالإضافة إلى لبوب الحنطة »⁽¹⁾.

وقد أشار الراغب في مقدمة « المفردات في غريب القرآن » إلى أن تفسير القرآن بألفاظ أخرى لا يكفي في توفية المعنى حقه، كمن يعتقد أنه إذا فسر: « الحمد لله » بقوله: « الشكر لله » أو « لا ريب فيه » بلا شك فيه، أنه قد فسر القرآن، ووفاه التبيان. بينما هو في حقيقة الأمر لم يفعل أكثر من تقريب المعنى وتوضيحه. والظاهر أن الراغب كان ينوي أو أنه ألف فعلاً كتاباً في الألفاظ المترادفة على المعنى الواحد كما أشار إلى ذلك في مقدمة مفرداته، يقول الراغب: « وأتبع هذا الكتاب إن شاء الله ونسأ في الأجل بكتاب يبنى عن تحقيق الألفاظ المترادفة على المعنى الواحد، وما بينها من الفروق الغامضة »⁽²⁾.

ومن الأمثلة الكثيرة التي ساقها الراغب في تفسيره: الفرق بين « الدخول » و« الولوج » و« التقحم » و« التوغل » عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرَ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ وَمَسْزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: 58].

يقول الراغب: « الدخول »: عام، و« الولوج »: دخول في مضيق، و« التقحم »: دخول في شدة، و« التوغل »: في مشتبك شجر. ولا يكفي الراغب ببيان الفروق بين الألفاظ، وإنما يحدد استعمالات كل لفظ، مثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ حَافٍ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة: 182]. يقول الراغب: « حنف » و« جنف » يتقاربان، لكن « حنف » استعير للميل إلى الخير وله قيل: « حنيف » و« جنف » في الميل إلى الجور، و« حاف » يقاربه، إلا أن أكثر ما يقال في الحاكم، و« حنفه »: أن يوصي الإنسان والمراد لغيره، كما قال طاووس:

1 - انظر: مقدمة مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، بتحقيق صفوان داودي ص 54-55.

2 - انظر: المصدر السابق، ص 55.



« الجنف »: التولج، نحو أن يوصي الرجل لابن الابن ليوصل المال إلى أبيه، أو لزوج ابنته ليوصله إليها.

3.2.3. الاشتقاق:

اهتم الراغب الأصفهاني بالاشتقاق، وأفرد له كتاباً لكنه فقد مع ما فقد من تراثه، واهتم الراغب بالاشتقاق في تفسيره، وذلك لأن معرفة اشتقاق الكلمة يزيد في وضوح وبيان معناها ولا يوجد الاشتقاق إلا في لغة العرب وكما يقول أبو البقاء الكفوي: « إنه من أصل خواص كلام العرب، فإنهم أطبقوا على أن التفرقة بين اللفظ العربي والعجمي بصحة الاشتقاق. وقال ابن عصفور لا يدخل الاشتقاق في ستة أشياء، وهي: « الأسماء الأعجمية ك (إسماعيل)، والأصوات ك (غاق)، والأسماء المتوغلة في الإبهام ك (مَنْ) و (ما)، والبارزة ك (طوبى) اسم للنعمة، واللغات المتقابلة

ك (الجون) للأبيض والأسود، والأسماء الخماسية ك (سفرجل)، وجاز الاشتقاق من الحروف. وقد قالوا: (أنعم له بكذا)، أي: قال له نعم، وسوف الرجل، أي: قلت له: سوف أفعل⁽¹⁾.

والراغب كثيراً ما يرد الفروع إلى أصولها في المفردات بجامع التناسب بينهما، مثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَاقْتُلُوهُمْ ﴾ [البقرة: 191]. يقول الراغب: « الثقف: الحذق في إدراك الشيء علماً كان أو عملاً، ومنه قيل: رجل ثقف لقف، إذا كان له حذق في إدراك الشيء، ومنه قيل ثقت الرمح ». فالراغب لا يكتفي ببيان الأصل الاشتقاقي، بل يبيّن تعريف اللفظ على الاستقراء للغة العرب. وأيضاً يربط الراغب بين الأمثال وبين الأصول، ويعلل سبب الاشتقاق. ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ أَوَكَلَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَيْتُ قَالَ لَيْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَيْتُ مِائَةَ عَامٍ فَأَنْظَرُ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَأَبْسَنَّهُ وَأَنْظُرُ إِلَى حِمَارِكَ وَلَجَعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ ﴾ [البقرة: 259]. يقول الراغب: « والحمار سمي للونه، اعتباراً بعامه جنسه، لأن الوحشيات منها وكثيراً من الإنسيات «حُمُرٌ» فسمي بذلك، كما سمي «العجم» حُمراً و«العرب» سوداً، لكون أكثرهم كذلك، و«الحمار»: لحر عظيم تشبيهاً بالحمار في الهيئة، و«الحمرة»: طائر أحمر اللون، و«حمارة القيظ»: أشد ما يكون حرّاً تشبيهاً بالجمر المتوقد لونه ». ويلاحظ على الراغب تأثره الواضح بأحمد بن فارس وخصوصاً كتابيه معجم مقاييس اللغة ومجمل اللغة، وأيضاً تأثر الراغب بابن دريد صاحب الجوهرة.

1 - الكليات لأبي البقاء الكفوي، ص 117.



واهتم الراغب بالاشتقاق الكبير، والذي يكون فيه بين الكلمتين تناسب في اللفظ والمعنى، مع الاشتراك في حروف الأصول بلا ترتيب، مثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَبَوْدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ [البقرة: 266]. يقول الراغب: و«العنب» و«العُنَاب» نظر إليهما نظراً واحداً، وشورك بينهما في الحروف الأصلية مشاركتهما في الهيئة والصبغة، وزيد في لفظ العُنَاب لزيادة جرمه على جرم العنب. ثم يعلق الراغب ويقول: وهذا طريق اعتبروه في الاشتقاق، ويقصد الاشتقاق الكبير.

4.2.3. النحو:

لقد اهتم الراغب باختلاف الإعراب وأثره على فهم المراد من الآية، ورجح دائماً ما يراه موافقاً للوقائع وقواعد الشرع، طالما أنه لا يخالف قواعد اللغة، وإن كان الراغب يصنف ضمن المدرسة البصرية بزعامة سيبويه فهو كثيراً ما يرجح رأي هذه المدرسة ويسميهم محققى النحويين. وأما غيرهم فيقول عنهم: «وقال بعض النحويين، وقال الكوفيون» فلا يذكرهم بعبارات المديح كما يفعل مع سيبويه وقطرب، ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ عِبْدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: 21].

يقول الراغب عند الكلام على «لَعَلَّ»: «ذكر بعضهم: أن معناه معنى «كي» في عامة القرآن، قال: لأن «لَعَلَّ» شك، والشك لا يصح على الله تعالى، فكما لا يصح أن يقول: «أرجو» أو «أشك» و«أظن»، فكذلك لا يصح أن يقول: «لَعَلَّ» و«عسى» بمعنى ذلك، فثبت أن معناه إذا أورده معنى «كي». ويعلق الراغب على هذا الرأي بأنه تصور بعيد، وذلك: «لأن القائل إذا قال: افعل كذا لعلك تفعل، يصح أن يكون «لعلك» حالاً للمخاطب، بمعنى وأنا طامع راجٍ لفلاحك، ويصح أن يكون للمخاطب، بمعنى وأنت طامع في فلاحك».

ثم بعد ذلك يفند الراغب أن يكون حالاً للمخاطب، لأن الدلالة دلت على أن الطمع إنما يكون لمن تخفى عليه العواقب، والله منزّه عن ذلك، فصار الواجب أن يقال، اعبدوا ربكم راجين تقاكم، ثم يستدل على ذلك بأن من شرط المكلف أن يكون واقفاً بين الرجاء والخوف، ولذلك مدح الله المؤمنين بقوله:

﴿يَذْكُرُونَ رَبَّهُمْ حَقًّا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: 16]. وقال: ﴿وَرَجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾

[الإسراء: 57]، ثم يقول الراغب: «وكذلك القول في «عسى» وهذا قول سيبويه وقطرب ومحققى النحويين».



قال السمين الحلبي: و«لَعَلَّ» واسمها وخبرها للناس فيها ثلاثة أقوال إذا وردت في كلام الله تعالى: أحدها: أن «لَعَلَّ» على بابها من الترجي والإطماع، ولكن بالنسبة إلى المخاطبين، أي: لعلكم تتقون على رجائكم وطمعكم، وهذا هو قول سيبويه والراغب رحمه.

والثاني: أنها للتعليل وهو قول قطرب والطبري، أي: اعبدوا ربكم لكي تتقوا.

والثالث: أنها للتعرض، كأنه قيل: افعلوا ذلك متعرضين لأن تتقوا، وهو قول المهدوي وأبو البقاء

وسبب خلافهم هو لاختلافهم بتعلق المعنى: ﴿أَعْبُدُوا﴾

أي: اعبدوه على رجائكم التقوى، أو لتتقوا، أو متعرضين للتقوى⁽¹⁾.

5.2.3. النقد اللغوي:

لقد أهلت الثقافة اللغوية العريضة التي يتمتع بها الراغب لمناقشة ما يورده اللغويون والنحويون قبله، وخصوصاً في المسائل التي يكون لها اتصال بالفكر والعقائد والأخلاق، وكثيراً ما يوظف الراغب معرفته في العلوم العقلية والشرعية في العلوم اللغوية، ويبدو هذا واضحاً من خلال تناوله لقضايا النحو، ومناقشاته لكثير من النحويين ورده عليهم.

ومن تلك الأمثلة الكثيرة التي يناقش فيها الراغب اللغويين: رده على أبي عبيدة عند قوله تعالى:

﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، يقول أبو عبيدة: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ بمعنى

هذا الكتاب». وقال غيره: «هو الكتاب» ثم يرد الراغب على أصحاب هذين القولين: «فظن

بعض من لم يتقو في الحقائق أن قوله: «ذلك» قد يجيء بمعنى «هذا» و«هو»، ثم يعلق الراغب على

هذا القول بقوله: «وليس الأمر على ما ظنوه، وإنما قصد هذا المفسر أن يبين أن «الاسم» الذي فيه

الألف واللام هو الخبر، لا أنه وصف والخبر منتظر، كقوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقُّ﴾ [الأنفال:

32]»، ثم يقول الراغب: والفصل كما يقع بالمضمرات فإنه يقع بالمبهمات.

ثم يفترض الراغب اعتراضاً ويرد عليه: فإن قيل: إذا كان المعنى ما قدمت في: ﴿الَّذِي﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ

﴿[البقرة: ٢]، فَهَلَّا قِيلَ: «ذلك الكتاب. ألم» فإنه قد علم أن حروف التهجي أعم معنى من الكتاب، إذ

كان حروف التهجي كما يكون الكتاب المشار إليه قد يكون شعراً وخطبة ورسالة»، ويستشهد الراغب

على قوله بالمنطق فيقول: وقد تقرر أن العام إذا أخبر عنه بالخاص كان كذباً، نحو قولهم: الحيوان إنسان. وإذا

أخبر عن العام بالخاص كان صدقاً، نحو قولهم: الإنسان حيوان، فيحصل من ذلك أنه إذا قيل:

﴿الَّذِي﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ. كان كذباً على هذا. وإذا قيل: «ذلك الكتاب. ألم» كان صدقاً؟

1انظر: الدر المنصور: 189-190 -بتصرف-.



قيل في ذلك جوابان:

أحدهما: أن يجعل ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ مبتدأ. و﴿الْم﴾ خبراً له مقدماً، وتقديمه على كون العناية به أصدق كما تقدم.

والثاني: أنه قد يقال: «الإنسان زيد»، بمعنى غير معنى «زيد إنسان»، وهو أن يراد كمال الإنسانية موجود في زيد. فكأنه قيل: كمال حروف التهجي موجود في هذا الكتاب، والكتاب في التعارف اسم المكتوب، أي: المنظوم كتابة، وقد يعبر عن المنظوم عبارة قبل أن يكتب بالكتاب.

ويرد الراغب على أهل اللغة الذين لا يفرقون بين اتباع المعنى للفظ وما يقتضيه، وبين المعنى الموضوع له بالقصد الأول: مثل رده عليهم عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَكُومُ سَيِّئٌ لَّنْ نُّؤْمِنُ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ [البقرة: 55].

ويذكر الراغب قول أهل اللغة في «الصاعقة» والذي يجيء عندهم على ثلاثة أوجه:

الأول: الموت: لقوله: ﴿فَصَبَقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الزمر: 68]، وقوله: ﴿فَأَخَذَتْهُمْ الصَّاعِقَةُ﴾ [النساء: 153].

والثاني: العذاب: لقوله: ﴿أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾ [فصلت: 13].

والثالث: النار التي تسقط من السماء، لقوله: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ﴾ [الرعد: 13]. ثم يعقب الراغب على هذا التفسير فيقول: «وهذا سوء تصور، لأن «الصاعقة» هي الصوت الشديد على ما تقدم ثم قد يكون منه الموت تارة، والعذاب تارة. ويصحبه النار تارة، فإذا

«الموت» و«النار» و«العذاب» لم يستفد من لفظ «الصاعقة»... ثم يقول الراغب وهذا باب قد يقع فيه السهو كثيراً على بعض ناقلي اللغة.

ومن ردود الراغب في الصرف: رده على بعض الأدباء في وزن «أدارأتم» الذين قالوا إنه على

وزن:

«افتعلتم»، وغلط فيه من أوجه:

أولاً: أن «أدارأتم» على ثمانية أحرف، و«افتعلتم» على سبعة أحرف.

وثانياً: أن الذي يلي ألف الوصل «تاء» فجعلها «دالاً».

وثالثاً: أن الذي يلي الثاني «دال» فجعلها «تاء».

ورابعاً: أن الفعل الصحيح العين لا يكون ما بعد تاء الافتعال منه إلا متحركاً، وقد جعله هاهنا ساكناً.



وخامساً: أن هاهنا قد دخل بين « التاء » و « الدال » زائدٌ. وفي « افعلتم » لا يدخل ذلك.
وسادساً: أنه أنزل « الألف » منزل « العين »، وليست « بعين ».
وسابعاً: أن « تاء » افعل قبله حرفان، وبعده حرفان، و « اذآرآتم » بعد « التاء » ثلاثة أحرف.
وثامناً: أن « عين افعل » في المستقبل مكسور، و « عين اذآرآتم » في المستقبل مفتوح.
وعلى ذلك فوزن « اذآرآتم » من الفعل « تفاعلت »، أصله: « تدارآتم »، فأريد الإدغام تخفيفاً،
وأبدل من « التاء » « دال » فسكن للإدغام، واجتلب لها ألف الوصل فحصل على « اتفاعلت ».

6.2.3. التعليل اللغوي:

كما اهتم الراغب بالنقد اللغوي، اهتم أيضاً بالتعليل اللغوي في تفسيره، بل إن التعليل اللغوي يكاد يكون الأساس الذي يقوم عليه تفسيره اللغوي، حيث نرى هذا التعليل في مجالات متعددة مرتبطة بفنون اللغة، وأساليب الخطاب، وفيما يلي نماذج للتعليل اللغوي في مجالاته ومظاهره المختلفة.

1.6.2.3. تعليل الضمير: مثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ فَتَنْ بَدَلَهُ بِعَدِّ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٨١].

يقول الراغب: « أريد من بَدَل ذلك »، أي: قصد الراغب « القول » أو « الكلام » الذي يقوله الموصي ودل عليه لفظ « الوصية »، وأكد على ذلك بقوله: « سمعه » إذ إنما تسمع الأقوال. « ولم يقل: بَدَلها، وإن كان المتقدم ذكر الوصية » وعلل الراغب ذلك بأنه لكي يتناول الوصية وغيرها من متعلقاتها. و « الهاء » في « إثمه » للتبديل.

2.6.2.3. تعليل الإتيان بالظاهر بدل المضمرة: مثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى:

﴿ فَتَنْ بَدَلَهُ بِعَدِّ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٨١].

[.

وإنما قال: ﴿ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ﴾ ولم يقل: « عليه »، ليبين أن إثمه للتبديل لا لغيره.

مثال ذلك تعليله قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ عند تفسيره لقوله تعالى:

﴿ فَتَنْ بَدَلَهُ بِعَدِّ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ﴾ أن ذلك وإن خفي على الناس فلن

يخفى عليه تعالى فإنه يعلم ﴿ يَعْلَمُ خَائِطَةَ الْأَغْبِثِ وَمَا تَخْفَى الصُّدُورُ ﴾ [غافر: 19].

3.6.2.3. تعليل التكرار: مثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ

الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ



مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرٍ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿البقرة: 185﴾.

علل الراغب ذكر « المريض » و « المسافر » في هذه الآية بعد أن ذكرهم في قوله تعالى:
﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنْكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾
[البقرة: 184].

يقول الراغب: « أما على قول من يجعل الآية منسوخة ؛ فليبين أن حكمها مراعى في الناسخ كما هو مراعى في المنسوخ، وأن ذلك لم يرتفع بارتفاع التخيير. وأما على قول غيره: فللتأكيد أولاً، ولتعليق ما علق به من الحكم ثانياً وهو قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾.

4.6.2.3. تعليل ذكر الحرف: مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: 185].

يقول الراغب: « إن قيل: لم قال: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ فأدخل الواو فيه ؟ قيل: يجوز أن تتعلق اللام بفعل مضمر، كأنه قيل: « ولتكمّلوا العدة أمر بما أمر ». ويجوز أن يكون معطوفاً على قوله: ﴿الْيُسْرَ﴾ كأنه قيل: « يريد بكم اليسر وتكميل العدة », فأدخل فيه اللام كما أدخل في قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء: 26].

5.6.2.3. تعليل الأسلوب: مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّنْ رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أُمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: 196].

ثم يعلل الراغب ذكر ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ ولا يشكل على ذي أدنى بصيرة أن الثلاثة والسبعة عشرة، ولا أن « عشرة » تنوع، فتكون مرة كاملة ومرة غير كاملة؛ لأنها إذا نقصت خرجت عن أن تكون عشرة. وقد أجاب الراغب بجوابين: « الأول: أنه لما قال: ﴿ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ كان يحتمل التخيير، وأن كل واحد منهما على الانفراد يقوم مقام الهدى، فبين أن مجموعهما يقوم مقام الهدى. والثاني: أنه لما قصد بيان كمال الحكم، وأن ذلك يحصل في صوم عشرة، ذكر لفظ العشرة تأكيداً، وإن كان لو قيل: تلك كاملة، كانت مفهومة.

وذاك أن الخطاب العامي، أعني ما يفهم به الخاص والعام، الذين هم أهل الطبع، لا أهل الارتياض بالتعلم؛ لا يكون إلا بتكريرات الكلام، وزيادات للبيان، ليحسن إفهام الكافة، ولهذا جاء في القرآن عامة ما



يتعلق حكمه بالكافة في غاية الظهور، وما هو مختص علمه بالراسخين في العلم جاء على ضرب من الإيجاز والغموض، إذ كانوا بمعرفتهم يمكنهم أن يتوصلوا إلى حقائقه.

6.6.2.3 . التعليل البلاغي: مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ

الْقَصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَادَّاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ﴾ [البقرة: 178]، علل الراغب قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ ولم لم يقل: «فمن عفا له إخوة شيئاً» بأن العدول إلى هذا البناء للطفة، وهي أنه لا فرق بين أن يكون صاحب الدم واحداً فعفاً، أو جماعة فعفاً واحد منهم، أنه يبطل حق القصاص، ويعدل حينئذٍ إلى الدية، فقال: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ﴾ ليدل على هذا المعنى.

7.6.2.3 . التعليل النحوي: مثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ

قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾﴾ [البقرة: 219-220]، فبعد أن يستعرض الراغب القراءة في «العفو» يعلل الراغب الرفع والنصب فيها فيقول: «وقرئ العفو بالرفع والنصب، وذلك لتقديرين مختلفين في "ماذا"، فإن "ماذا" تارة تقدر تقدير اسم واحد، فيكون مفعول ﴿يُنفِقُونَ﴾ عدل به مطابق له بالنصب وتارة: يقدر تقدير اسمين: مبتدأ وخبر، فيكون جوابه المطابق له رفعاً، أي: هو «العفو».

8.6.2.3 . تعليل لا تجده عند غير الراغب: مثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا

تَنَزَّلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَا كَنَّ الشَّيَاطِينُ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسُ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: 102]، فعند كلامه على هاروت وماروت، ذكر الراغب ما قيل فيهما، ثم ذكر قول بعض الناس: «أن ذلك رمز منقول عن كلام القدماء، وكان عادتهم أن يرمزوا بكثير من العلوم، قال: وهذا رمز من رموزهم، وهو أنه كان من عادتهم إذا أرادوا تبين اختصاص كل نجم بفعل يختص به، جعلوه بصورة متعاطي الفعل المختص به، ويقولون إنه فعل كذا وقال كذا، ولما كان من شأن «الزهرة» على ما يدعونه حمل الإنسان على تعاطي الغزل واللهو واللعب والشرب، كَنُّوا عنه بذلك، وعلى ذلك قالوا: «الأفعال الزهرية» كناية عن الغزل واللعب، وعلى ذلك فعلوا في سائر النجوم، حتى جعلوا لها صوراً مصورة في الكتب على هيئات المتعاطين للصناعات المختصة بطبعتها. والله أعلم بذلك».

3.3. الأصول العقلية:

لقد اهتم الراغب بالأصول العقلية، وهو ما يسميها الراغب الرؤية، وهو استحضار كل ما يراه بصيرته، ولذلك نجد الراغب يفرق بين التفسير والتأويل، ويحصر الراغب « التفسير » في الألفاظ وفي غيرها كالسائبة والبحيرة والوصيلة، أو في وجيز يبين ويشرح كقوله: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ [البقرة: 43]، وإما في كلام مضمن بقصة لا يمكن تصوره إلا بمعرفتها، نحو قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ ﴾ [البقرة: 186] في الكفر. وقوله: ﴿ وَلَيْسَ إِلَهُكُمُ الْبَرْزَخُ ﴾ [التوبة: 37]، وقوله: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ [البقرة: 186]. ولذلك نجد الراغب يجعل التأويل أخص من التفسير، ويجعله أكثر استعمالاً في المعاني مثل تأويل الرؤيا. وأيضاً يكون أكثر استعماله في الجمل وليس في مفردات الألفاظ. وأيضاً فالتأويل عند الراغب يستعمل مرة عاماً ومرة خاصاً، نحو « الكفر » المستعمل تارة في الجحود المطلق، وتارة في جحود الباري خاصة، وأيضاً التأويل يكون في الألفاظ المشتركة بين معان مختلفة، نحو لفظة « وجد » المستعملة في الجدة، والوجد، والوجود. ويحدد الراغب التأويل بحدود ويقسمه إلى قسمين:

تأويل مستكره: وهو التأويل الذي يخرج عن قواعد التأويل التي يحددها الراغب في التأويل المنقاد. ووصف الراغب التأويل « بالمنقاد » يدل على أنه يقصد التأويل المنضبط بقواعد اللغة والنصوص الشرعية، ولذلك نجد الراغب يعرف التأويل « المستكره » بأنه ما يستبشع إذا سبر بالحجة، ويستقيح بالتدليسات المزخرفة، وجعله الراغب أربعة أضرب:

الضرب الأول: أن يكون لفظ عام فيخصص في بعض ما يدخل تحته، نحو قوله تعالى:

﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [التحریم: 4]، حملة بعض الناس على علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقط.

والثاني: أن يلفق بين اثنين، نحو قول من زعم أن الحيوانات كلها مكلفة محتجاً بقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ [فاطر: 24] وقد قال تعالى: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أُمَّتَالِكُمْ ﴾ [الأنعام: 38]، فدل بقوله: ﴿ إِلَّا أُمٌّ أُمَّتَالِكُمْ ﴾ أنهم مكلفون كما نحن مكلفون.

الثالث: ما استعين فيه بخبر مزور أو كالمزور، كقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ [القلم: 42]، قال بعضهم: عني به الجارحة مستدلاً بحديث موضوع.

الرابع: ما يستعان به باستعارات واشتقاقات بعيدة، كما قاله بعض الناس في البقر: أنه إنسان يقرر عن أسرار العلوم. وفي الهدهد: أنه إنسان موصوف بجودة البحث والتنقيب.



ثم بعد ذلك يعدد الراغب الأصناف التي يمكن أن تقع في هذا النوع من التأويل بحسب الأضرِب التي ذكرها:

فالضرب الأول: يروج على المتفقهة الذين لم يقووا في معرفة الخاص والعام.
والضرب الثاني: على المتكلم الذي لم يقو في معرفة شرائط النظم.
والضرب الثالث: على صاحب الحديث الذي لم يتهذب في شرائط قبول الأخبار.
والضرب الرابع: على الأديب الذي لم يتهذب بشرائط الاستعارات والاشتقاقات.
 ثم بعد أن ينتهي الراغب من تعريف التأويل المستكره، وتعداد أضرِبِه، وأصناف الناس التي تقع فيه، تكلم الراغب عن التأويل المنقاد، والذي قد يقع الخلاف فيه بين الراسخين في العلم لإحدى جهات ثلاث:

الوجه الأول: إما لاشتراك في اللفظ نحو قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: 103]، هل هو من بصر العين أو من بصر القلب.

والوجه الثاني: أن يكون لأمر راجع إلى النظم نحو قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ① إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴿ [النور: 4-5]، هل هذا الاستثناء مقصور على المعطوف، أو مردود إليه وإلى المعطوف عليه معاً؟.

والوجه الثالث: أن يكون بسبب غموض المعنى، ووجازة اللفظ، نحو قوله تعالى:

﴿فَإِنْ عَزَوْاُ طَلَّقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 227]،

ثم بعد ذلك وضع الراغب القواعد التي يعتبر بها تحقيق أمثالها وهي على النحو التالي:

- إن كان ما ورد فيه ذلك أمراً أو نهياً عقلياً، فزع في كشفه إلى الأدلة العقلية، فقد حث تعالى على ذلك في قوله: ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: 29].
- وإن كان أمراً شرعياً، فزع في كشفه إلى آية محكمة أو سنة مبينة.
- وإن كان من الأخبار الاعتقادية، فزع فيه إلى الحجج العقلية.
- وإن كان من الأخبار الاعتبارية، فزع فيه إلى الأخبار الصحيحة المشروحة في القصص.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو هل التزم الراغب نفسه بهذه القواعد التي أصَّلَها في مقدمة تفسيره؟ والجواب على هذا السؤال يتضح في النقاط التالية:

1.3.3. الربط بين الآيات:

ويتضح هذا الربط في حل ما ظاهره الإشكال والغموض، مثل تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَلَّكُنَا عَلَيْكُمْ



الْعَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلَوى كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿البقرة: 57﴾

فقد أورد الراغب سؤالاً وأجاب عنه وهو كيفية تعلق قوله ﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ بما تقدم يقول الراغب: معناه: قلنا لهم كلوا من طيبات ما رزقناكم فخالفوا، وما ظلمونا بمخالفتهم، وفي الآية تحذير لنا من كفران النعم، وتلقيها بالبطر، وأن ما نعامله به من إساءة وإحسان فعائد علينا منفعه ومضاره.

ومن الأمثلة التي تعرض لها الراغب في تفسيره الآيات التي أمر فيها موسى قومه بذبح البقرة بطلب من الله سبحانه وتعالى، يقول الراغب عند قوله: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَرَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مِمَّا كُتِبَ تَكْثُوتُ﴾ فَقُلْنَا أَصْرُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُخَيِّ اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿البقرة: 72-73﴾ أن نظم هذه الآيات مشكل، فقد كان في الظاهر يقتضي أن يتقدم قوله: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا﴾ على:

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ ﴿البقرة: 67﴾، لأن أمر موسى ﷺ بذبح البقرة بعد التدارؤ في قتل النفس. ثم يقول الراغب: «والظاهر أن ذبح البقرة كان من قبل، وبيان ذلك أنه قد قيل في الآية قولان: أحدهما: أن موسى كان قد أمر بني إسرائيل أن يذبحوا بقرة قبل الحادثة، فلذلك تعجبوا وقالوا: ﴿قَالُوا اتَّخَذْنَا هُزُوءًا﴾ ﴿البقرة: 67﴾ فلما ذبحوا البقرة، اتفق حصول المقتول، وقال موسى لما راجعوه: ﴿أَصْرِيْهُ بِبَعْضِهَا﴾ ﴿البقرة: 73﴾

وقيل: بل كان الأمر بذبح البقرة بعد وقوع التشاجر، وعلى هذا قوله: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا﴾ ﴿البقرة: 67﴾ ليس بمعطوف على قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ ﴿البقرة: 67﴾؛ بل هو في موضع الحال له، كأنه قيل واذكروا إذ قال موسى لقومه - الآية - .

2.3.3. حكمة الترتيب:

كثيراً ما يلاحظ الراغب حكمة الترتيب في الآية التي يفسرها إذا كان فيها عدة أمور متتالية مثل تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ ﴿البقرة: 177﴾

وطرح الراغب سؤالين وأجاب عنهما:

السؤال الأول: هو كيف قدم هاهنا ذكر «الآخرة»، وأخره في قوله:

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: 136]؟



قيل: يجوز أن «الواو» لا تقتضي الترتيب، من أجل أن الكافر لا يعرف الآخرة ولا يعنى بها، وهي أبعد الأشياء عن الحقائق عنده، أخر ذكره في قوله «وَمَنْ يَكْفُرْ». ولما ذكر حال المؤمنين، والمؤمن أقرب الأشياء إليه أمر الآخرة، وكل ما يفعله ويتحراه يقصد به وجه الله ثم أمر الآخرة، قدم ذكرها تنبيهاً أن «الر» مراعاة الله عز وجل ومراعاة الآخرة، ثم مراعاة غيرها.

والسؤال الثاني الذي طرحه الراغب هو كيفية اختيار الترتيب المذكور في قوله:

﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ ؟

قيل: لما كان أولى من يتفقده الإنسان بمعرفة أقاربه ولهذا قال النبي ﷺ: «لا يقبل الله صدقة وذو رحم محتاج» كان تقديمها أولى، ثم عقبه بـ «اليتامى». فالتناس في المكاسب ثلاثة: معيل غير معول. ومعول معيل. ومعول غير معيل. و«اليتيم» معول غير معيل، فمواساته بعد الأقارب أولى، ثم ذكر «المساكين» وهم الذين لا مال لهم حاضراً ولا غائباً، ثم ذكر «ابن السبيل» الذي قد يكون له مال غائب، ثم ذكر «السائلين» الذين منهم صادق وكاذب، ثم ذكر «الرقاب» الذين لهم أرباب يعولونهم، فكل واحد ممن أخر ذكره أقل فقراً ممن قدم عليه.

3.3.3. الحكمة الإلهية:

لقد حاول الراغب عند بعض الآيات تلمس الحكمة الإلهية مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُتِلْتُمْ فَادْفَنُوا فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: 72] يقول الراغب: «وأما تخصيص البقرة. فإن كثيراً من حكمة الله تعالى لا يمكن للبشر الوقوف عليه، ولو لم يكن في تخصيص بقرة على وصف مخصوص، إلا توفر المأمور بذلك على طلبها واستحباب الثواب في بذل ثمنها، وجلب نفع إلى صاحبها، لكان في ذلك حكمة عظيمة».

وعند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: 205]

أورد الراغب اعتراضاً وأجاب عليه وهو كيف حكم تعالى بأنه لا يحب الفساد وهو مفسد للأشياء؟ يقول الراغب في الجواب عن هذا الاعتراض: إن الإفساد في الحقيقة إخراج الشيء من حالة محمودة لا لغرض صحيح، وذلك غير موجود في فعل الله عز وجل، ولا هو أمر به، ولا يحب له، وأما ما تراه من فعله ويظهر بظاهرة فساداً فهو بالإضافة إلينا لا اعتبار ما:

فأما بالنظر الإلهي فكله صلاح، ولهذا قال بعض الحكماء: «يا من إفساده إصلاح»، أي: ما نظنه إفساداً لقصور نظرنا ومعرفتنا فهو في الحقيقة إصلاح.



ثم بعد ذلك يلخص الراغب كل ما سبق في جملة واحدة، وهو أن الإنسان زينة هذا العالم، وما عداه مخلوق له، ولهذا قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: 29]، والمقصد من الإنسان سوقه إلى كماله الذي رشح له. فإذا إهلاك ما أمر بإهلاكه فلا صلاح للإنسان، وأما إمامته فأحد أسباب حياته الأبدية.

4.3.3. الاستقراء:

لقد استخدم الراغب الاستقراء وهو تتبع جزئيات الشيء، « والاستقراء كما هو معلوم نوعان: استقراء تام: وهو استقراء بالجزئي على الكلي نحو: « كل جسم متحيز » فإنه لو استقرت جميع جزئيات الجسم من جماد وحيوان ونبات لوجدتها متحيزة، والاستقراء دليل يقيني فيما هو المشهور، وأما الاستقراء الناقص فهو الاستقراء بأكثر الجزئيات نحو: « كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ » وهذا النوع من الاستقراء دليل ظني فلا يفيد إلا الظن».

ومن أمثلة الاستقراء عند الراغب عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 29]. يقول الراغب: إن قيل: قوله تعالى ﴿خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ يقتضي أن كل ما في الأرض خلق لأجل الإنسان والانتفاع به، ومعلوم أن في الأرض كثيراً مما لا نفع للإنسان فيه، بل فيه المضار: كالحيات والعقارب والسموم والأشجار من الناس.

قيل: الأشياء الضارة في الظاهر، لكل نوع منها خاصية فيها نفع للإنسان، أو نفع لما فيه نفع للإنسان، فأجزاء العالم إذا تأملتها، إما أن تكون: قراراً للإنسان. أو غذاءً له. أو غذاءً لما هو غذاء له. أو ما ينتفع به نفعاً على وجه، وذلك بين في أنواع الأشياء وأجناسها.

فأما نفع جزئياتها في أن يقال: ما نفع هذه الحية بعينها؟ فلا سبيل لنا إليه. وأجزاء العالم بعضها محتاج إلى البعض، وموحد بالحكمة. ولذلك قال الحكماء: ليس في العالم شيء ضار بالإطلاق، وإنما الضار صار بالاعتبار إلى جزئياته.»

5.3.3. قبول ما ظاهره الاختلاف باعتبارات متعددة:

لقد برع الراغب في تفسيره في قبول الآراء المتعددة والتي ظاهرها التعارض أحياناً وتوجيهها حسب الاعتبارات المختلفة طالما أن عموم الآية يحتمل هذه الأوجه.

ومن أمثلة ذلك عند قوله عز وجل: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: 16]، فبعد أن تكلم الراغب على الهدى والضلال، والأوجه المختلفة لهذين



المصطلحين، ذكر أقوال العلماء في المراد من الآية « فقول من قال: عني به الذين أحلوا بالهدى الذي جعله الله لهم بالفطرة. وقول مجاهد: أنه عني به الذين آمنوا ثم كفروا. وقول قتادة: استحبا الضلال على الهدى. وقول من قال: اشتروا النار بالجنة، لا اختلاف بينهم إلا باختلاف النظرات فقط.

وكذلك قول من قال: من ألزم فعل الخيرات ثم أحل به فقد اشترى الضلالة بالهدى».

ومن الأمثلة أيضاً عند قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمٍ لَّآ يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: 17]

يقول الراغب: «... فإذا قول من قال ذلك: هو فيمن أثر الضلالة على الهدى المجعول له بالفطرة. وقول من قال: هو في الذين آمنوا ثم كفروا. وقول من قال: هو فيمن أظهر الإيمان نفاقاً منه حقناً لدمه، كل ذلك داخل في عمومه».

6.3.3. مناقشات وردود:

لم يقف الراغب مكتوف اليدين أمام بعض الفرق التي تخالف منهجه، فقد رد الراغب على الملاحدة ورد على بعض المتكلمين، ورد على المعتزلة، ورد على الفلاسفة، ورد على الطبيعيين، ورد على أهل اللغة، ورد على الأدباء. وسوف نذكر مثالين من ردود الراغب:

من ذلك رده على بعض المتأخرين من المتكلمين عند قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: 17]

يقول الراغب: وقوله: ﴿بِالْغَيْبِ﴾ في موضع المفعول كقوله ﴿وَالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: 4].

وقال بعضهم: معناه يؤمنون إذا غابوا عنكم، ولم يكونوا كالمنافقين الذين: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّمَا مَعَكُمْ إِتْمَانًا فَخَرُّوا مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [البقرة: 14]، وقوى ما قاله بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾ [الأنبياء: 49]، وقوله ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبِ﴾ [ق: 33]، وقول الشاعر:

وهم بغيث وفي عمياء ما شعروا.

ويكون ﴿بِالْغَيْبِ﴾. على هذا. في موضع الحال. ومفعول ﴿يؤمنون﴾ محذوف.

وقال بعض المتأخرين من المتكلمين: يحمل قوله ﴿بِالْغَيْبِ﴾ على المعنيين وخفي عليه أن ذلك لا يصح فإن الغيب في القول الأول: مفعول. وفي القول الثاني حال، ولا يصح أن يقال: ضريت راكباً و«راكب» يكون مفعولاً لضريت، وحالاً للفاعل».

ثم يرجح الراغب رأيه ويقول: «والقول: هو الوجه الأول، لأنه مستوعب لمعنى الثاني وزائد عليه، إذ كل من آمن على الوجه الأول فلا شك أنه بخلاف من يقول ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [البقرة: 14].



وأيضاً من ردوده رده على الملاحدة في ادعاء التناقض في القرآن عند تفسيره لقوله تعالى ﴿رَبِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [البقرة: 212]

يقول الراغب: جمع بعض الملحدة بين هذه الآية وأحواها وزعم أن ذلك من الآيات المتناقضة في القرآن لأنه قال مرة ﴿رَبِّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ﴾ [الأنفال: 84]

وقال ﴿الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمُ﴾ [محمد: 25]

وقال ﴿رَبِّنَا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ﴾ [الأنعام: 108]

فنسبه إلى نفسه، وتارة ذكر أنه قيص لهم من زينها لهم، وذلك قوله ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ [فصلت: 25]!؟

ثم يقول الراغب: ووهي ما ادعاه لا يخفى على ذي بصيرة، لكن بيانه يحتاج إلى مقدمة.

فنقول: وبالله التوفيق إن الله عز وجل خلق الإنسان وجعل له سبيلاً إلى بقائه بشخصه زماناً، وبنوعه مدة ما، وركب فيه شهوة تشوّقه إلى الغذاء والجماع اللذين هما سببا البقائين فهذا هو تزيين الله عز وجل، وأمره باستعمالهما حسب ما تأمره الشريعة، فيما يؤدي به إلى سعادته في الآخرة على ما ينبغي وبقدر ما ينبغي، ومن عشقها بإفراط استحوذ الشيطان عليه وأعماه عن قبح المستقبح منه، وذلك قوله عز وجل: ﴿وَرَبِّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَتَمَنَّاهُمْ﴾ [النمل: 49]، وأما قوله ﴿رَبِّنَا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ﴾ [الأنعام: 108]، وقوله ﴿رَبِّنَا لَهُمُ أَعْمَلُهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ﴾ [النمل: 4]، فالتزيين في الآيتين يحتمل وجهين:

أحدهما: أن الذي زينه هو المشروع لهم.

والثاني: أن الذي زينه هو الشهوة، لكن على أن يأخذ بقدر ما يجب، في وقت ما يجب لا أن يجعله مقصده.

أهم النتائج التي توصل إليها البحث:

- أصول التفسير عند الراغب شغلت العديد من مصنفاته.
- تميز مقدمة تفسير الراغب عن جميع من سبقه، وعنايتها بأصول التفسير، وتميزها بالسير والتقسيم لموضوعات هذا الفن.
- يعد الراغب الأصفهاني الأول أو من أوائل من كتب في التأصيل لأصول التفسير.
- تطبيق الراغب لأصول التفسير في تفسيره.



أهم التوصيات:

- العناية بتفسير الراغب وبقية كتبه.
- تجميع أصول التفسير من تراث الراغب الأصفهاني.
- البحث عن المفقود من آثار الراغب.

مراجع البحث

1. الاعتقاد، لأبي القاسم الراغب، تحقيق شمران العجلي، مؤسسة الأشرف للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، لبنان، ط1، 1988م.
2. أمالي الزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي النهاوندي الزجاجي، أبو القاسم، تحقيق عبد السلام هارون، طبع دار الجيل، بيروت، ط2، 1407 هـ - 1987 م
3. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي جلال الدين، تحقيق
4. تفسير الطبري "جامع البيان"، محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري، تحقيق أحمد شاكر، طبع مؤسسة الرسالة ط1، 1420 هـ - 2000 م
5. تفسير القرآن العظيم، للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعائي، تحقيق مصطفى مسلم، طبع دار الرشد، الرياض ط1، 1410 هـ - 1989م.
6. تفسير ابن المنذر، لإبراهيم بن المنذر النيسابوري أبو بكر، تحقيق سعد بن محمد السعد، طبع دار المآثر، ط1، 2002 - 1423 هـ.
7. الدر المصون، السمين الحلبي، تحقيق أحمد محمد الخراط، طبع دار القلم، دمشق.
8. ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي، تحقيق محمد عبده عزام، طبع دار المعارف، ط5.
9. الراغب الأصفهاني وجهوده في اللغة والأدب، لعمر الساريسي، مكتبة الأقصى، عمان، 1407 هـ - 1987م.
10. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، نشر دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط1، 1422 هـ.

11. العلل، للدار قطني علي بن عُمر بن أحمد بن مهدي، تحقيق محمد صالح الدباسي، طبع مؤسسة الريان - بيروت.
12. كشف الخفاء، للعجلوني إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي، طبع مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1985م.
13. الكليات، لأبي البقاء الكفوي، تحقيق عدنان درويش - محمد المصري، طبع مؤسسة الرسالة، بيروت، 1419هـ - 1998م.
14. محاضرات الأدباء، للراغب الأصفهاني، طبع شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط1، بيروت، 1420هـ.
15. مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، طبع مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت، 1420هـ، 1999م.
16. مسند الشاميين، للطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، طبع مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1405هـ - 1984م.
17. معاجم مفردات القرآن (موازنات ومقترحات)، للأستاذ الدكتور أحمد فرحات، طبع ندوة عناية المملكة العربية السعودية بالقرآن الكريم وعلومه، 2000م-1414هـ.
18. مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، بتحقيق صفوان داودي، طبع دار القلم، دمشق، ط1، 1992م.
19. مقدمة جامع التفاسير، الراغب الأصفهاني، بتحقيق الدكتور أحمد حسن فرحات، طبع دار الدعوة، ط1، الكويت، 1405هـ-1984م.